سرقات المال العام في الأندلس
(١٣٨-٨٩٧هـ/ ٧٥٦ -١٤٩٢م)

د. أنور محمود زناتي – كلية التربية – جامعة عين شمس- مصر.

الملخص

تطمح هذه الدراسة إلى فتح ملف لا يزال قليل الإضاءة في الدراسات التاريخية، ويتعلق الأمر بسرقات المال العام التي وقعت خلال حكم دولة الإسلام في الأندلس وبعد استقرار الحكم الإسلامي فيها وتحديداً منذ بداية عصر الإمارة الأموية وحتى سقوط دولة الإسلام في الأندلس (١٣٨-٨٩٧هـ/ ٧٥٦ -١٤٩٢م)، وتأتي طول الفترة الدراسية لتأكيد الأسلوب والعقوبة والآثار المترتبة على سرقات المال العام بصورة واضحة خاصة من ندرة النصوص مما أدى إلى البحث أيضاً في بطون كتب الحسبة والنوازل والوثائق وغيرها.

تتناول الدراسة: سرقات المال العام في الأندلس وعقوباته والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عليه. وتنبع أهمية الدراسة من كونها ترصد لأول مرة –على حد علم الباحث- أساليب تلك السرقات والعقوبات والآثار التي ترتبت عليها، وكشفت عن سرقات غير مطروقة في تاريخ الأندلس قام بها العمال وجباة الضرائب والخراصون والصيارفة والمحتسبين والفُقَهَاء والمفتين والقضاة بل وبعض الوزراء والحُجاب والأمراء. ومن هنا تأتي أهمية الدراسة لتضيف بعداً جديداً للأحوال الاقتصادية والاجتماعية التي عاشتها دولة الإسلام في الأندلس. أما عن الترتيب فقد وجدت من المنطقي التدرج في العرض بداية من العمال وجباة الضرائب والصيارفة وخازني المال والخراصون والمحتسبين وأمناء الاحتساب والفُقَهَاء والمفتين والقضاة، الوزراء والحُجاب والأمراء، والترتيب الزمني مرتبط بكل وظيفة على حدة.

أسباب اختيار الموضوع:

تعددت الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع منها: أن سرقات المال العام في الأندلس يعد جديداً في حقل الدراسات التاريخية في الأندلس، كما أن البحث يتطلب

الرجوع إلى أمهات المصادر وخاصة كتب الحسبة والنوازل والفقه والوثائق طوال فترة الدراسة، وهو الأمر الذي يشكل أهمية تستحق البحث والدرس.

المنهج المتبع:

قمت بالاعتماد على المنهج التاريخي كما تطلب البحث أحيانا استخدام المنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف الظواهر واستقرائها.

خطة الدراسة:

تدور محاور هذه الدراسة حول النقاط التالية:

- **مقدمة.**

١- مراقبة المال العام.

٢- سرقات المال العام.

٣- عقوبات سرقات المال العام.

٤- آثار سرقات المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي.

وأخيراً ضمنت **خاتمة الدراسة**: النتائج التي توصل إليها الباحث، واختتم البحث بثبت المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية:

سرقات المال العام، العقوبات في الأندلس، سجون الأندلس، التاريخ الاقتصادي للأندلس، التاريخ الاجتماعي للأندلس.

The embezzlement of public money in Andalusia (138-897 AH / 756-1492 AD)

Summary: This study aspires to open a file that is still poorly lit in historical studies, and it is related to public money crimes that occurred during the rule of the Islamic State in Andalusia. Calamities, documents, etc.

The embezzlement of money in Andalusia and its economic and social impact on the Islamic state in Andalusia will be studied. The study deals with: embezzlement of public money in Andalusia. The importance of the study stems from the fact that it monitors for the first time - to the knowledge of the researcher - the methods of those crimes, the penalties and the effects that resulted from them, and revealed unheard-of crimes in the history of Andalusia that were carried out by the common people and workers, tax collectors, privateers, money-changers, accountants, jurists, judges, and even some ministers and princes. Hence the importance of the study to add a new dimension to the economic and social conditions experienced by the Islamic State in Andalusia.

Reasons for choosing the topic:

There were many reasons that prompted me to choose this topic, including: the embezzlement of public money in Andalusia is new in the field of historical studies in Andalusia, and the research requires reference to the mothers of the sources, especially books of calculation, calamities, jurisprudence and documents throughout the study period, which is an important matter worthy of research and lesson. Approach I relied on the historical method, as the research sometimes required the use of the analytical method, as well as the descriptive method, which is based on describing and extrapolating phenomena.

Study plan: The axes of this study revolve around the following points: - an introduction. 1- Monitoring public money: 2- Crimes of embezzlement of public money. 3- Penalties for embezzlement of public funds: 4- Effects of looting public money on the economic and social reality.

Finally, the conclusion of the study included: the results reached by the researcher, and the research was concluded by confirming the sources and references.

key words: The embezzlement of public money, the penalties in Andalusia, the prisons of Andalusia, the economic history of Andalusia, the social history of Andalusia.

سرقات المال العام في الأندلس
(١٣٨-٨٩٧هـ/ ٧٥٦ -١٤٩٢م)

د. أنور محمود زناتي – كلية التربية – جامعة عين شمس- مصر.

تطمح هذه الدراسة إلى فتح ملف لا يزال قليل الإضاءة في الدراسات التاريخية، ويتعلق الأمر بسرقات المال العام التي وقعت خلال حكم دولة الإسلام في الأندلس وبعد استقرار الحكم الإسلامي فيها وتحديداً منذ بداية عصر الإمارة الأموية وحتى سقوط دولة الإسلام في الأندلس (١٣٨-٨٩٧هـ/ ٧٥٦ -١٤٩٢م)، وتأتي طول الفترة الدراسية لتأكيد الأسلوب والعقوبة والآثار لجرائم سرقات المال العام بصورة واضحة خاصة من ندرة النصوص مما أدى إلى البحث أيضاً في بطون كتب الحسبة والنوازل والوثائق وغيرها.

تتناول الدراسة: سرقات المال العام في الأندلس وعقوباته والآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عليه. وتنبع أهمية الدراسة من كونها ترصد لأول مرة –على حد علم الباحث- أساليب تلك السرقات والعقوبات والآثار التي ترتبت عليها، وكشفت عن سرقات غير مطروقة في تاريخ الأندلس قام بها العمال وجباة الضرائب والخراصون والصيارفة والمحتسبين والفُقَهَاء والمفتين والقضاة بل وبعض الوزراء والحُجاب والأمراء. ومن هنا تأتي أهمية الدراسة لتضيف بعداً جديداً للأحوال الاقتصادية والاجتماعي التي عاشتها دولة الإسلام في الأندلس. أما عن الترتيب فقد وجدت من المنطقي التدرج في العرض بداية من العمال وجباة الضرائب والصيارفة وخازني المال والخراصون والمحتسبين وأمناء الاحتساب والفُقَهَاء والمفتين والقضاة، الوزراء والحُجاب والأمراء، والترتيب الزمني مرتبط بكل وظيفة على حدة.

أسباب اختيار الموضوع:

تعددت الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا الموضوع منها: أن سرقات المال العام في الأندلس يعد جديداً في حقل الدراسات التاريخية في الأندلس، كما أن البحث يتطلب الرجوع إلى أمهات المصادر وخاصة كتب الحسبة والنوازل والفقه والوثائق طوال فترة الدراسة، وهو الأمر الذي يشكل أهمية تستحق البحث والدرس.

الدراسات السابقة:

على حد علم الباحث من خلال التقصي والبحث بعناية لا توجد دراسات تناولت الموضوع بالتركيز المستهدف من البحث حول جرائم سرقات المال العام في الأندلس غير أن هناك بعض الدراسات القريبة التي تناولت الفكرة في ثنايا الدراسة منها: دراسة إِبْرَاهِيم الْقَادِري بوتشيش: أثر الأزمة الاخلاقية في سقوط دولة الإِسْلام بالأَنْدَلُس، وذلك في ندوة الأَنْدَلُس الدرس والتَّارِيخ، وكذلك دراسته عن الرقابة المالية بمغرب العصر الوسيط ودور الفقهاء في تنفيذها، من خلال رسالتين موجهتين ليوسف بن تاشفين.

المنهج المتبع:

قمت بالاعتماد على المنهج التاريخي كما تطلب البحث أحيانا استخدام المنهج التحليلي، وكذلك المنهج الوصفي الذي يقوم على وصف الظواهر واستقرائها.

خطة الدراسة:

تدور محاور هذه الدراسة حول النقاط التالية:

- **مقدمة.**

١- مراقبة المال العام.

٢- سرقات المال العام.

٣- عقوبات سرقات المال العام.

٤- آثار سرقات المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي.

وأخيراً ضمنت **خاتمة الدراسة**: النتائج التي توصل إليها الباحث، واختتم البحث بثبت المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية:

سرقات المال العام في الأندلس، العقوبات في الأندلس، سجون الأندلس، التاريخ الاقتصادي للأندلس، التاريخ الاجتماعي للأندلس.

مقدمة

حرصت الشريعة الإسلامية السمحاء على حرمة الأموال الخاصة منها والعامة ولذلك اعتنت بالمال العام وبينت مصادره وموارده ومراقبة جبايته وصرفه ومنعت الاعتداء عليه بأي شكل من الأشكال، وحرمت وسائل الكسب غير المشروع ونهت عن خيانة الأمانة وحملت كل من يقترف ذلك عقوبات رادعة في الدنيا وبالعذاب الشديد في

الآخرة. ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ (١) ويقول سبحانه وتعالى أيضاً ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٢).

وقد عرف المال العام بأنه «كل مال مملوك للدولة ملكية عامة، تمارس عليه الدولة سلطاتها بصفتها صاحبة السلطة العامة، وسرقة المال العام هي جريمة سرقة موظف عمومي ما يوجد بحوزته من مال، واستيلاء الموظف العمومي على أموال عامة للدولة أو قيامه بتسهيل ذلك على غيره، وإضرار الموظف العموم بما يعهد إليه من مصلحة تفترض المحافظة عليها، بغية الحصول على منفعة ما، ويجب أن يتوافر في المال الذي يصلح كمحل لجريمة السرقة أن تكون من الأموال العامة. أو أن يكون من الأموال الخاصة الموضوعة تحت سلطة الدولة. أو أن يكون المال في حيازة الموظف لإدارته أو جبايته أو حفظه ويستفيد منه بصورة شخصية(٣).

سرقات المال العام في الأندلس

١- مراقبة المال العام:

أرست الشريعة الإسلامية قواعد الرقابة على المال العام، وتم تطبيقها في بلاد المغرب والأندلس فأصبح لها أجهزة ودواوين تباشر رقابة فاعلة ومستمرة على مالية الدولة وحمايتها من العبث والضياع. وقد أُحكمت الرقابة على موارد بيت المال ومصارفه وتحقق الاستخدام الأفضل للأموال والعدل في جباية المال(٤).

وحماية المال العام ومراقبته في الدولة العربية الإسلامية هو مهمة الجميع وعلى الأخص ذوي الأمر منهم(٥) وفي هذا يقول الفقيه أبو بكر الطُّرْطُوشِي (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م): "أتعلمون من الخليفة ؟ الخليفة هو الذي يقضي بكتاب الله ويشفق على الرعية شفقة الرجل على أهله"(٦).

(١)سورة المؤمنون: الآية 8.
(٢)سورة آل عمران: الآية ١٦١.
(٣)محارب، عبد العزيز قاسم، جرائم المال العام وطرق حمايته، مجلة المال والتجارة، ع٥٦٤، ٢٠١٦م، ص ٤.
(٤)الكفراوي، عوف محمود، الرقابة المالية في الإسلام، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مكتبة و مطبعة الاشعاع الفنية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص ١٨.
(٥)شحاتة، حسين حسين، حرمة المال العام، دار النشر للجامعات، القاهرة، ١٩٩٩م، ص١٤.
(٦)نص رسالة الطُّرْطُوشِي في مجلة مديرية الوثائق الملكية، المجموعة الأولى، المطبعة الملكية، الرباط ١٩٧٦، ص ٢١٠. ٢١١-٢١٣

كما كان للفقهاء وللمحتسبين دور بارز في مراقبة المال العام في دولة الإسلام في الأندلس، وقد جمع بعض الفُقَهَاء بين خطتي الْقَضَاء والادارة المَاليّة، فقد ذكر ابن عِذَارِي (ت ٧١٢هـ / ١٣١٢ م) عن ابنُ زُهْر (ت٥٥٧هـ /١١٦٢م)، واقعة مع عَلِي بْن يُوسُف بن تَاشفِيْن (٥٠٠ – ٥٣٧ هـ / ١١٠٦ – ١١٤٣م) أنه كان: "يولي من قبله حاكماً يحكم من حاشيته، وَصَاحِبُ الْمَدِينَة في توليته، وشهود الْبَلَد بحكمه، وأمر المستخلص وأملاك السُلْطَان جارية على نهيه وأمره بمَدِينَة إشبِيلِيّة"(٧).

والرقابة عند الفُقَهَاء والمحتسبين تكمن في وجوب تبيان الحق وعدم كتمانه، وهو مبدأ يعتمد روحه من النص القرآني الذي يحث على الجهر بالحق وينهى عن كتمانه؛ فالفقيه والمحتسب مسئولان عن مراقبة المال العام، كما هما مسئولان عن تبليغ الجمهور عن أي انحرافات تقع في تدبيره أو سوء استعماله نتيجة خروجه عن سياج الشرع دون خوف أو وجل. ومبدأ الرقابة المالية يقوم على مبدأ قول الحق وإظهاره علناً ودون مواربة لحماية الرعية من تجاوزات الدولة وانتهاكها لحقوق المسلمين التي يجيزها لهم القانون الإسلامي بإبراز أحكامها ودلائلها الشرعية(٨).

وقد شرَّع الفُقَهَاء المسلمون نظاماً للعقاب على جرائم مثل الرشوة وسرقة المال العام وسموه "نظام التعزير"، وبمقتضي هذا النظام يكون لولي الأمر ومساعديه تجريم أي فعل يرون فيه خروجاً عن النظام العام أو حسن الآداب أو تهديداً للمجتمع أو إيذاء لأفراده، ثم يوضع لهذا الجرم أي عقوبة يرونها ابتداء من الغرامة إلى الإعدام(٩).

(٧) ابن عِذَارِي، أبو العباس أحمد بن محمد، البَيَان المُغْرِب في أخبار الأَنْدَلُس والْمَغْرِب، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م، ج٤، ص ٦٥.

(٨) بوتشيش، إبراهيم القادري، الرقابة المالية بمغرب العصر الوسيط ودور الفقهاء في تنفيذها، من خلال رسالتين موجهتين ليوسف بن تاشفين، كلية الآداب، القنيطرة، ٢٠١٣، ص ٥.

(٩)العشماوي، محمد سعيد، عقوبة الإعدام في الديانة الإسلامية، ضمن أعمال الندوة التي نظمها المعهد العربية لحقوق الإنسان ورابطة المواطنين والبرلمانيين الدولية لإلغاء عقوبة الإعدام في ١٤-١٥ أكتوبر، ١٩٩٥م، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، ١٩٩٦م، ص ٢٧.

Gomez, E, Garcia, Sobre la diferencia en el castigo de plebeyors y nobles" , Al Andalus XXXVI, 1971, p.60.

كما نادى بعض الْفُقَهَاء المنصفين بضرورة الكف عن الاسراف وتبذير المال العام نظراً لما يترتب عن ذلك من عواقب اقْتِصَادِيَّة وخيمة، من أبرزهم الفَقِيه الطُّرْطُوشِي الذي أسدى النصح لأولي الأمر: "اعلم أن المال قوة السلطان، وعمارة المملكة، ولقاحة الأمن، ونتاجه العدل، وهو حصن السلطان، ومادة الملك، والمال أقوى العُدد على العدو. ومن حقوقه أن يؤخذ من حق، ويوضع في حق، ويُمنع من سرف، ولا يأخذ من الرعية إلا ما فضل عن معاشها ومصالحها ثم ينفق ذلك في الوجوه التي يعود عليها نفعه"(١٠).

٢- سرقات المال العام:

بعدما استقرت دولة الإسلام في الأندلس نالها ما ينال الدول من فساد حيث دخلت مرحلة الترف – وفق نظرية ابن خلدون- وانتقلت من طور البداوة والخشونة إلى رقة الحَضَارَة، وفي هذه المرحلة يكون **"الانفراد بالمجد"**(١١) و**"جني ثمرات الملك"**، وقد فطنت النخبة من الْفُقَهَاء لذلك الانهيار، فأحجموا عن تولي المناصب الْعَامَّة(١٢)، وبادر بعضهم بتقديم الإشارات والتنبيهات والحلول فقام الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْحَضْرَمِيّ المُرَاديّ بتأليف كتاب "الاشارة في تدبير الامارة"(١٣)، الذي هو عبارة عن كتاب في الاخلاق موجه للحاكم المُرَابِطي، كما صنف أَبُو بَكْرٍ الطُّرْطُوشِي كتاباً في الأخلاق السِّيَاسِية سماه "سِرَاج المُلُوك"(١٤) وفي نفس السياق برزت رسائل الْحِسْبَة على نطاق واسع فكتب كل من ابن عَبْدون (ت ٥٢٧هـ /١١٣٣م)، ومُحَمَّد بن أبي مُحَمَّد السقطي المالقي (ق ٦ هـ /

(١٠)الطُّرْطُوشِي، أبو بكر محمد بن الوليد، سراج الملوك، تحقيق: جعفر البيّاتي، رياض الريس، لندن، ١٩٩٠، ج١، ص ١٢٠.

(١١) ابن خَلْدُون، عَبْد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد، مقدمة ابن خَلْدُون، تَحْقِيق: حامد أَحْمَدُ الطَّاهِر، دار الفجر للتراث، الْقَاهِرَة، ٢٠٠٤م، ص ٢١٦.

(١٢) المصدر نفسه، ص ٢٢٧.

(١٣) يعتبر كتاب المُرَاديّ المسمى "الإشارة إلى أدب الإمارة" نموذجا للجنس الأدبي المسمى "مرايا الأُمَرَاء، ومما جاء في مدخل كتاب "الإشارة إلى أدب الإمارة "للمرادي: فمن أحب المعالي أدركها بالحكم ومن أحب الحكمة أدركها بالنظر المنتظم، ومن عني بالنظر في الأُمُور أدركه بمساءلة العُلَمَاء ومجالسة الْحُكَمَاء، وإدمان الفكرة في خلواته، واستشارة ذوي الرَّأْي من ثقات.
الاشارة في تدبير الإمارة، ص ٧.

(١٤) الطُّرْطُوشِي: سِرَاج المُلُوك، تَحْقِيق: جَعْفَر البيّاتي، لندن، ١٩٩٠، ج١، ص١٧١.

١١ م) [١٥] رسائل مهمة تحمل خطاباً يدعو إلى إصلاح حال الحاكم والمحكوم[١٦]. ولابن الخطيب (ت ٧٧٦هـ/ ١٣٧٥م) رسالة في السياسة الملكية يشرح فيها واجب السلطان وصفات الوزير الصالح وأحوال الجند وما يجب لهم من توفير الجراية وتعويدهم على حسن الانقياد والعمال ووجوب حسن اختيارهم بتوفير الكفاية والأمانة وبذلك كانوا يرسمون الخطوط العريضة للحكام[١٧]. وفي بعض أعمال الفقيه ابن سَهْل[١٨] (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م) يقدم وبشكل عملي ما كان يجري في المُجْتَمَع من مشكلات اقْتِصَادِيَّة[١٩] حيث تضمنت أعماله جرائم الاعتداء على حرمة الملكية العامة والخاصة[٢٠].

كما رصدت كتب الفقه والنوازل والحسبة والأحكام جرائم سرقات المال العام والقواعد السلوكية المنحرفة لسرقات المال العام ورغبة البعض في تَحْقِيق الربح السريع[٢١].

كما أبرز بعض الفُقَهَاء الفساد وسرقات المال العام في الأندلس؛ ومنهم ابن الْحَاج (ت ٥٢٩هـ/١١٣٤م)؛ فأورد وقائعًا لعدد من المستولين على الخراج منهم قصة رَجُل عُرِف بابتزازه وسرقة الأمْوَال حين كان «**جابياً**» للخراج في عَصْر الطّوائف (٤٢٢-٤٨٣هـ/١٠٣١-١٠٩٠م)، فلما دخل المُرَابِطون الأَنْدَلُس: "فر الرجل على وجهه

(١٥) نشرها المستعرب الفرنسي ليفي بروفنسال، مطبعة إرنست لورو، باريس سنة ١٩٣١م.

(١٦) للمزيد انظر: السقطي: محمد بن أبي محمد المالقي، في آداب الْحِسْبَة، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مَطْبُوعَات معهد العلوم العليا الْمَغْرِبية، طبع بمطبعة إرنست لورو - باريس، ١٩٣١م، ص ١١؛ بوتشيش، إبْرَاهِيم الْقَادِري: أثر الأزمة الاخلاقية في سقوط دولة الإسْلام بالأَنْدَلُس، ندوة الأَنْدَلُس الدرس والتَّاريخ، كلية الْآدَاب، جامعة الْإِسْكَنْدَرِيَّة، ١٩٩٤ م، ص ٢٣.

(١٧)ابن الْخَطِيب، لسان الدين أبو عَبْد الله مُحَمَّد التلمساني، كناسة الدكان بعد انتقال السكان"، تحقيق: محمد كمال شبانه، دار الكاتب العربي، ١٩٦٦، ص ٣٤.

(١٨) وأهمها كتاب الْأَحْكَام الْكُبْرَى وهو من أجّل الكتب الفقهيَّة، وترجع أهميته إلى الدور الذي لعبه ابن سَهْل كقاض وفقيه مُشَاوَر وكاتب لدى قَاضِي قُرْطُبَة. وقد أهلته تلك المناصب للاطلاع على واقع الْحَيَاة الاقْتِصَادِيَّة في الأَنْدَلُس.

(١٩)ابن سهل، عيسى بن سَهْل بن عَبْد الله الأسَدِيُ، وَثَائِق في شئون الْحِسْبَة في الأَنْدَلُس، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، القاهرة ١٩٨٥ م، ص ٦.

(٢٠)ابن سهل، عيسى بن سَهْل بن عَبْد الله الأسَدِيُ، وَثَائِق ومخطوطات وتراجم أندلسية، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، الْقَاهِرَة، ١٩٨٦م، ص ١٣؛ مُحَمَّد عبد الوهاب خلاف: وَثَائِق في شئون الْحِسْبَة، ص ٢١؛ أحكام السوق، ص ٣٢.

(٢١)ابن عَبْدون: رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٥٥م، ص-٤٢ السقطي: في آداب الْحِسْبَة، ص ص ١١، ٣١، ٣٤- الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب والجامع الْمُغْرِب عن فتاوي علماء إفْرِيقْيَةَ والأَنْدَلُس والْمَغْرِب، أشرف على تَحْقِيقه: مُحَمَّد حجّي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت ٨١-١٩٨٣، ج٦، ص ٢١٤، ج١٢، ص٤٤.

لما توقعه من المقارضة على عمله ثم أنه ركن إلى رجل من أهل البلدة وتعلق به وحمى جانبه واستخف له حتى استدرجه بذلك إلى النظر له في جميع أمواله وقبض غلاته وفوائده من أطعمة وذهب وغير ذلك من أنواع الممتلكات"(٢٢).

كما لم يلتزم البعض من «**الصيارفة**» في الأندلس على عهد المرابطين(٤٨٣-٥٤١هـ/١٠٩٠-١١٤٧م) القواعد المنصوص عليها شرعاً، بل اتبعوا مختلف أساليب التحايل والغش فيما يخص المال العام طلبا للزيادة في نسبة الصرف مستغلين تعدد العملات واختلاف حالة الصرف من منطقة لأخرى فوضع بعض الفُقَهَاء منهم ابن الْحَاج شروطاً لمن يعملون بالصيرفة والأموال منها أن يكونوا عالمين بأحكام الصرف لأن باب الصرف باب ضيق ليس كغيره(٢٣)، كما تصدي ابن عَبْدون لهم في رسالته ناهيا إياهم عن ارتكاب ذلك الجرم(٢٤).

كما انتشر الفساد وسرقات المال العام بين «**أعوان صاحب المدينة**» فيصف ابن عَبْدون أعوان صاحب الْمَدِينَة بأنهم شر النَّاس ولا يجب أن يصدّق كلامهم إلاّ إذا شهد على ذلك الجيران: "لأن الشر أحب إليهم من الخير، فمنه يأكلون ويلبسون السحت، ومنه يعيشون، وليس للخير إليهم طريق، يجب ألا يخرج منهم في رِسَالَة في الْمَدِينَة أكثر من واحد لئلا يكثر الهرج والأذى "(٢٥).

شمل فساد المال أيضاً وظيفة «**خازن المال**» وظهر ذلك عندما قام المنصور محمد بن أبي عامر (٣٧٠-٣٩٢هـ / ٩٨٠ – ١٠٠١ م) (26) بالتدقيق في الحسابات والأموال

(٢٢)ابن الْحَاج: أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، نوازل ابن الْحَاج، تحقيق: اليوسفي، أحمد شعيب، مطبعة تطوان، تطوان، ٢٠١٨م، ج٢، نازلة رقم ١٧٠، ص ١٨٣-١٨٥.

(٢٣) ابن الحاج، أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، المدخل، قرأه وضبط نصه: حسن أحمد عبد العال، المكتبة العصرية، بَيْرُوت، ٢٠٠٥م، ج٢، ص ١٨٨.

(٢٤)ابن عَبْدون: رِسَالَة في الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص ٥٨.

(٢٥) المصدر نفسه، ص ١٦.

(26) هو: محمد بن أبي عامر الحاجب، طلب العلم والأدب في قُرْطُبَة، وسمع الحديث، تعلق بوكالة صبح أم الخليفة هشام المؤيد وزاد أمره في الترقي وتغلب على الأندلس وأسس الدولة العامرية، توفى سنة ٣٩٣ هـ للمزيد راجع، الحُمَيْدي: جذوة المقتبس، ترجمة رقم ١٢١، الضَّبِيّ، أحمد بن يحيى: بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، دار الكاتب العربي، القاهرة، ١٩٧٦م، ترجمة رقم ٢٤٢.

السلطانية، فوجد قيام أحد الخازنين وكان "فتى من أهل الأدب... اختلف إلى الخزانة مدة، حتى قُلّد بعض الأعمال، فاستهلك كثيرًا من المال، فلما ضمّ إلى الحساب أبرز عليه ثلاثة آلاف دينار، فرفع خبره إلى المنصور، فأمر بإحضاره[٢٧]. فقرر المنصور معاقبة الفتى وأمر بسجنه، بعد أن قيده فأنشد الفتى:

أواه أواه وكم ذا أرى أكثر من تكرار أواه
ما لامرئ حول ولا قوة الحول والقوة لله

ولكن لما سمع المنصور هذه الأبيات واستغاثة هذا الفتى بالله دون العباد "أمر بإطلاقه، وسوغه ذلك المال، وأبرأه من التبعية فيه" [٢٨].

كما امتد الأمر في سرقة المال العام إلى «**خطة الحسبة**»، وديوان الحسبة من أعظم الدواوين، إذ يحتاج إلى كثير من القوانين، وليس بعد خطة القضاء أشرف من خطة الحسبة[٢٩]، ولكن لما أعرض عنها السلطان، وندب إليها من هان، وصارت عرضة للتكسب وقبول الرشا»[٣٠]؛ فأورد ابن عَبْدون مجموعة من الحيل والطرق التي كان ينهجها بعض **أمناء المحتسب** بالتعاون مع بعض الباعة في الأَسْوَاق وتواطئهم أحيانًا معهم وهم الأمناء الذين يكلفهم المُحْتَسِب بمساعدته، إذ فطن ابن عَبْدون إلى الإغراءات التي تقدم لهم على شكل رشوة تجعل المال العام يذهب إلى هؤلاء وليس لصالح الدولة مما جعلهم يغضون الطرف عن بعض الانحرافات في طرق الْبَيْع، وأوصى المُحْتَسِبين بعدم إخبار أعوانه بوقت خروجهم لمراقبة أسواق حتى يكون عنصر المباغتة عاملاً من عوامل كشف عمليات التدليس[٣١].

---

(٢٧)المقري، أبو العباس احمد بن محمد بن أحمد بن أبى العيش، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق:. إحسان عباس، دار صادر، بيروت ١٩٨٨م، مج١، ص ٣٩٦، ص 325.

(٢٨) المقري: نفح الطيب، ج 1، ص.328

(29)Lagardere, Vincent, La haute judicature a l époque Almoravide en Al – Andalus, Al- Qantara, VII, 1986.p.135.

(٣٠) الجرسيفي: رسالة عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي في الحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٥٥م، ص. ١١٩.

(٣١) المصدر نفسه، ص ٩.

كما رصد ابن عبدون أيضاً نماذج من تواطؤ أولئك **الأمناء** فيما يخص تمرير الأموال المسروقة والمنهوبة عبر أبواب المدن فعندما يتحدث عن أبواب المدن مثلا، فإنه يشدد على كل قائم على باب ألا يبكر بفتحها لئلا يخرج عليه سرقة أو شيء من أعمال السوء حتى ينكشف النهار، ويضيف أن أكثر الأمكنة التي تباع فيها المسروقات تكون خارج الأبواب(٣٢)، لأن الأسوار وأبوابها كانت لهما مزية الوقاية من اللصوص حتى ضرب في ذلك مثلًا شعبيًا، جاء في أحداها: «اش عمل الصور (السور) إلا لأبناء الحلال»(٣٣).

كما رصد بعض الفُقَهَاء ومنهم ابن رُشْد حرمان خزينة الدولة من مبالغ طائلة نتيجة تلاعب السماسرة مع **أمناء المحتسبين** ومهمتهم في لعب دور الوسيط بين التجار فيما يتبايعونه أو فيما يبيعونه إلى المشتري، وكانوا عادة ما يتخذون حوانيت لتصريف تجارتهم سيما وأن التجار الغرباء أو السفار يترجلون بسلعهم عليهم، وعن طريق السماسرة يتم تسويق البضائع وهذا ما مكن السماسرة من كسب أرباح كبيرة خاصة و أنهم كانوا يتقاضون نصف الأرباح من التجار(٣٤)، وفي أحيان كثيرة كانوا يلجئون إلى بيع السلعة بأكثر من السعر الذي حدده التاجر(٣٥) والراجح أن المرابطين في عهد علي بن يوسف كانوا يعرفون دخل التجار عن طريق السماسرة، ومن ثم تقدر الدَّوْلَة قيمة المغارم الواجبة فرضها على التجار وتجنبا لدفع تلك المغارم أو تخفيضها يتم الاتفاق مسبقا مع السماسرة(٣٦). ونتيجة ذلك التحايل حُرِمت الدولة من أموال كثيرة كانت تدخل خزينة الدولة.

(٣٢) ابن عبدون، رسائل في الحسبة، ص ٣٠، ٣١.
(٣٣)الزَّجَّالِي: أمثال العوام في الأَنْدَلُس، تحقيق: محمد بنشريفة، منشورات وزارة الدَّوْلَة المكلفة بالشؤون الثَّقَافِيَّة والتَّعْلِيم الأصلي، مطبعة مُحَمَّد الخامس الثَّقَافِيَّة الجامعية، فاس، ١٩٧١م، ص ٢٦٠، ٢٦١.
(٣٤) ابن رشد، أبو الوليد مُحَمَّد بن أَحْمَدُ القرطبي، فتاوى ابن رُشْد، تَحْقِيق: المُخْتَار بن الطَاهِر التّليلي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت ١٩٨٧م، ج٢، ص ٩٣٨.
(٣٥) الوَنْشَرِيسي: المِعْيَارُ المُعْرِب، ج ٥، ص ٣٨.
(٣٦) المصدر نفسه، ج ١١، ص ٩٧.

وبالمثل عُرِف بعض «**الخراصون**» وهم المكلفون بجمع الضرائب، بالارتشاء ونهب المال العام من وظائفهم، فـ «هؤلاء القوم يجب أن يسموا بالحقيقة ظلمة، فساقا، أكلة سحت، أشرارًا، سفلة، لا خوف ولا حياء، ولا دين ولا صلاة لهم، إلا طلب الدنيا وأكل السحت والربا، باعوا أديانهم بدنيا غيرهم، حرصًا منهم على الظلم وأكل السحت وهم يرتشون، أشرار، ظالمون فجار، لا إيمان لهم، ولا دين، ولا ورع، ولا يقين»(٣٧) ولما كانت الضَّرَائِب والوسائل المتبعة في جمعها شابها الفساد من جامعي الضرائب حيث قام البعض بالاستيلاء على نسب منها دون وجه حق فهيأ ذلك الأمر دواعي التذمر والثورة(٣٨)، مما جعل ابن عَبْدون يقترح أن يسقط ربع الخرص تحسبًا لمثل هذه الحالة، وأن يمنع الخرص منعا باتا إذ أنه يقوم على الظن، وكثيرا ما أخذ المحصول عشوراً دون نصاب "(٣٩).

كما ذكر ابن عبدون التعسفات التي كانت تفرض على العامة في الأسواق من المتقبل(٤٠) ونجده يجني أكثر مما دفعه ويستحل أموال الدولة لنفسه ولهذا جاء عقابه أدب وسجن"(٤١).

وصل الفساد أيضاً إلى «**القضاء**» حيث كان البعض يتوسط للمتقاضين لدى «**القاضي**» على سبيل الارتشاء(٤٢): فقد سئل أبو إسحاق إبراهيم بن جعفر الأشيري السرقسطي (ت٤٣٥هـ/ ١٠٤٣م) عن «طالب يتوسط بين الناس والقاضي فيما يأخذه من الجعائل على الأحكام ويستنهض الناس لنفسه لذلك ويقفه بينه وبينهم، واشتهر بذلك

(٣٧) ابن عبدون، رسالة في القضاء، ص: ٦٠٥.
(٣٨)مُوْسَى، عز الدّين أَحْمَدُ: النّشاط الاقتصادي في الْمَغْرِب الإسْلامي، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٧٠.
(٣٩) ابن عَبْدون: رِسَالَة فِي الْقَضَاء والْحِسْبَة، ص ٧.
(٤٠) المتقبل: هو شر خلق الله... الذي خُلق للضرر لا للنفع فيجب على القاضي... لا يتركه يتحكم في أموال الناس، ابن عبدون: آداب الحسبة، ص.30
(٤١) المصدر نفسه، ص ٣٠.
(42)Cristina De la Puente "En Las Carceles Del Poder: Prision En Al-Andalus Bajo los Omeyas (SS.II/VIII-IV/X), en Estudios Onomasticos_Biograficos De Al-Andalus, XIV, CSIC, Madrid, 2004,p.105

اشتهارًا مستفيضًا»(٤٣) لذلك تم التحذير من مثل هؤلاء؛ لأن «أمورهم داعية لأكل أموال الناس بالباطل، لأن من يستعمل أحدًا منهم، فإنما يستعمله ليرد له من الباطل حقًا، بحيلة اللفظ في الكلام والملق والكذب والتلبيس على الحاكم»(٤٤). وكلها أمور تعد في نطاق التلاعب بأموال الدولة العامة وما يدخل في خزينتها.

وقد أشار الونشريسي إلى ظاهرة البذل والرشوة والاستيلاء على المال العام عند بعض من القضاة من ضعاف النفوس الذين يرغبون في الثراء السريع بشتَّى الوسائل، فكانوا يأخذون أموال اليتامى، ومن لا وارث لهم ظلمًا، فيقول في الوثائق: "وإذا أكل القاضي الهدية فقد أكل السُّحت، وإذا قبل الرشوة بلغت به الكفر(٤٥)، وأورد فتوى لتحريم ذلك "يحرم على القاضي أن يأخذ الرشوة على الأحكام يدفع بها حقا ويشد بها باطلًا"(٤٦) وبين "وحقيقة الرشوة: الأخذ للحكم بغير الحق، أو لإيقاف الحكم، فهذا هو الحرام"(٤٧).

وقد تنبهت كتب الفقه والأحكام لحساسية المسألة بالنسبة للمفتي والقاضي؛ وأما الهدية للمفتي ينبغي أن يحرم قبولها إذا كانت رشوة(٤٨)، وما أهدي إلى الفقيه بغير حاجةٍ فجائز له قبوله، وما أهدي له رجاء العون على خصمه أو في مسألة تعرض له عنده رجاء قضاء حاجته على خلاف المعمول به، فلا يحل قبولها وهي رشوة يأخذها. وكذلك ما أهدى له ذو خصومة ليعينه فيها(٤٩).

كما وجدنا أيضاً بجانب القضاة بعض «**الفُقَهَاء**» يخرجون عن المبادئ الصحيحة فقد أصبح بعض الفُقَهَاء أكبر عضد لأمراء الفتنة في تبرير طغيانهم وظلمهم، وتزكية أعمالهم وابتزاز أموال الرعية، حتى ضج منهم كُتَّاب العصر، وقد وصفهم ابن

(٤٣)الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص: ٢٧٩.
(٤٤) ابن عبدون: رسالة في القضاء والحسبة، ص ١٢.
(٤٥)الوَنْشَرِيسي، أبو العباس أحمد بن يحيى بن عبد الواحد، المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثِّق وأحكام الوَثَائِق، دراسة وتحقيق: لطيفة الحسني، طبعة وزارة الأوقاف الرباط، ١٩٩٧م، ص ٢٧٦.
(٤٦)الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص ٢٧٦.
(٤٧)المصدر نفسه، ص ٢٧٨.
(٤٨)المصدر نفسه، ص ٢٧٤.
(٤٩)المصدر نفسه، ص ٢٧٤.

حزم (ت٤٥٦-١٠٦٤م): «أنهم اللابسون جلود الضأن على قلوب السباع، المزينون لأهل الشر شرهم، الناصرين لهم على فسقهم»[٥٠].

وهذا ما ذهب إليه ابن عِذَارِي في وصفه لحال هؤلاء نقلا عن المؤرخ ابن حيان القرطبي[٥١] (ت ٤٦٩هـ/ ١٠٧٦م) الذي عبر بلسان الحال عن الأوضاع، حيث قال: «ولم تزل آفة الناس مذ خلقوا في صنفين منهم هم كالملح، فيهم الأمراء والفُقَهَاء قلما تتنافر أشكالهم بصلاحهم يصلحون وبفسادهم يردون، فقد خص الله سبحانه هذا القرن الذي نحن فيه من اعوجاج هذين الصنفين لدينا بما لا كفاء له ولا مخلص منه، فالأمراء القاسطون قد نكبو بهم عن نهج الطريق ذيادا عن الجماعة وجريا إلى الفرقة، والفُقَهَاء أئمتهم صموت عنهم صدق عما أكده الله عليهم من التبيين لهم، قد أصبحوا بين أكل لحلوائهم وخابط في أهوائهم وبين مستشعر مخافتهم أخذ بالتقية في صدقهم، فما القول في أرض فسد ملحها الذي هو المصلح لجميع أغذيتها هل هي إلا مشفية على بوارها واستيصالها»[٥٢].

وكان الوَنْشَرِيسي يهاجم أولئك الفسدة بقوة ويستنكر أفعالهم من ذلك قوله: "ولم يزل يقع من فحول القضاة وكافة الملوك والولاة من مثل هؤلاء الجهلة وشهود الزور على مرّ الأيام، وقلَّما تجافى عن تثريبهم وعزلهم من لا يبالي في الله لومة لائم من المفتين والقضاة"[٥٣]، فهو يحمِّل هؤلاء مسئولية ما عمَّ من فسادٍ في البلاد، كما يقف

(٥٠)ابن حزم، أبو محمد على بن أحمد، رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٣م، ج٣، ص ١٧٣.

(٥١) هو: أبو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان، القرطبي، ولد في مدينة قرطبة سنة ٣٧٧ه في عهد هشام الثاني وحاجبه المشهور المنصور بن أبي عامر الذي كان والده خلف (ت: ٣٤٠ – ٤٢٧ ه) يعمل كاتبًا له ومرافقًا له في غزواته، وقد كان جدُّه مولى لعبد الرحمن (الداخل) بن معاوية، وابن حيان الذي خلف أثرًا ضخمًا في تاريخ الأندلس لم يترجم لنفسه، ولا نجد في كتب التراجم غير تاريخ ولادته المذكور، ووفاته (٤٦٩ه)، له: "المقتبس"، "المتين"، وغيرهما، اقتبست ترجمته من مقدِّمة كتابه المقتبس: تحقيق الدكتور إسماعيل العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب، ١٩٩٠م.

(٥٢) ابن عذارى، البيان المغرب، ج٣، ص٢٥٤.

(٥٣)الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٢١٩.

موقف المستنكر على من يلحنون في كتابة الوثيقة ويضرب الأمثال على ذلك، انطلاقًا من الواقع الذي عاشه في زمانه يقول: "وقد رأيت في زماننا هذا كثيرًا من مثل هذا"(٥٤).

فقد وجدنا من الفُقَهَاء والمفتين من اتهم بالارتشاء في تيسير الفتاوي وأن منهم من «كان يأخذ الأجرة على الفتوى»(٥٥). ويقول سليمان بن أحمد بن عبد الله السبئي، ما لقي أبو الحسن ابن الطراوة (ت. ٥٢٨هـ/ ١١٣٣م) عن فقهاء مالقة(٥٦):

إذا رأوا جملًا يأتي على بعد — مدوا إليه جميعًا كف مقتنص

إن جئتهم فارغًا لزوك في قرن — وإن رأوا رشوة أفتوك بالرخص

وفي هذا تقول العامة: «شر فقي: جيد ورخيص»(٥٧)

كما حاول البعض دفع الرشوة طلبًا للمناصب مما يفتح باب الفساد في الدولة ويستشري فيها ويضيع عليها الأموال؛ فقد استفتي ابن عتاب القرطبي (ت: ٤٦٢هـ/١٠٦٩م) في "رجل ينتمي إلى الفقه توسَّل إلى بعض خدمة السلطان، راغبًا في أن تقصر عقود الوثائق عليه، فأجابه السلطان إلى ذلك وعهد إلى من ببلده أن لا يعقد أحد وثيقة إلا هذا المتفقه"(٥٨) فذكر الوَنْشَرِيسي: "لا كثر الله أمثال هذا الفقيه إذ طلب ما لا يحل فلا تجوز شهادته ولا إمامته(٥٩).

كما كان البعض يتوسط للمتقاضين لدى القاضي على سبيل الارتشاء؛ فقد سئل أبو إسحاق إبراهيم بن جعفري الآشيري السرقسطي (ت: ٤٣٥هـ/١٠٤٣م) عن "طالب

(٥٤)المصدر نفسه، ص ٢٣٣.
(٥٥)التنبكتي: أحمد بابا، كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الرباط، ٢٠٠٠م، ج١، ص: ١٧٧.
(٥٦) المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت ١٩٦٤م، س٤ ص: ٨١.
(٥٧) الزجالي: أمثال العوام في الأندلس، ق ٢، مثل رقم: ١٨٧٦، ص: ٤٣٠.
(٥٨)الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٢٢٩.
(٥٩)المصدر نفسه، ص ٢٢٩.

يتوسط بين الناس والقاصر فيما يأخذه من الجعائل على الأحكام، ويستنهض الناس لنفسه لذلك ويقفه بينه وبينهم، واشتهر بذلك اشتهارًا مستفيضًا(٦٠).

امتدت أيضاً ظاهرة سرقات المال العام إلى« الوزراء والحُجاب» فنجد عبد الرحمن بن الحكم عندما كان ولياً للعهد قد تمكن من وضع حد لربيع بن تدلّف(٦١) قائد الغلمان الخاصة بالأمير الحكم وشئونه الخاصة، وكان طاغية ظلوماً يبغضه الجميع(٦٢) ووضع حداً له وذلك من خلال التحقيق والرجوع إلى سجلات الدواوين بالخزانة العامة ورفع الأمر إلى أبيه وذكر له "ما نال من أهل الملة والذمة من أذاه"(٦٣)، فما كان من الأمير الحكم الربضي إلا إصدار حكم بصلبه بعد التحقيق والتدقيق وإقامة الحجة عليه، وبعدما تولى الأمير عبد الرحمن الأوسط بن الحكم (٢٠٦-٢٣٨هـ/٨٢٢-٨٥٢ م) الحكم عيّن الوزير يحيى الغزال(٦٤) أمين الأهراء -وهي مخازن ضخمة لخرن الحبوب- "فباع أكثرها بمال جسيم، ثم ردفت سنة خصب زاد فيها عدد الطعام الذي باعه، فاستخلفه بالرخص، وأحرز من فضل بيعه مالا كثيرا"(٦٥)، فلما علمت السلطة بذلك قام الوزير هاشم بن عبد العزيز بسجنه، والسبب في ذلك احتفاظ يحيى الغزال "برسم ربح الطعام

(٦٠)المصدر نفسه، ص: ٢٧٩.

(٦١) هو: القومس ربيع بن تدلّف عينه الأمير الحكم الربضي على شؤون النصارى في بداية الأمر وكان "حضّيا في رجاله"، وساعده في إخماد ثورة الربض سنة ٢٠٢ه/ ٨١٧م، وأوكل إليه هدم جميع دور المنطقة من مساجد ومنازل، وأسند إليه قبض الجبايات والخراج، فما كان منه أن "افترض المعاون والمغارم على المسلمين". ابن حيان: المقتبس السفر الثاني، تحقيق: محمود علي مكي، مركز الملك فيصل، الرياض، ٢٠٠٣ م، ص ١٥٠، ابن الخطيب: أعمال الأعلام، ص، ١٥، ص ٤٠٩.

(٦٢) عنان، محمد عبد الله، دولة الاسلام في الأندلس الاثار الأندلسية الباقية في اسبانيا والبرتغال، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١م، ج٧، ص ٢٥١.

(٦٣)ابن حيان: المقتبس السفر الثاني، ص 409.

(٦٤) يَحْيىَ الغزال ١٥٦ ــ ٢٥٠ هـ / ٧٧٣ - ٨٦٤ م: هو يحيى بن الحكم البكري الجياني المعروف بالغزال شاعر مطبوع، من أهل الأندلس، امتاز نظمه الجيد الحسن بالفكاهة المستملحة. وكان جليل القدر مقرباً من أمراء الأندلس وملوكها من بني أمية .أرسله البعض منهم رسولاً إلى ملك الروم. وعرفه ابن دحية بالشاعر عبد الرحمن بن الحكم بن هشام . ووصفه بحدة الخاطر وبديهة الرأي وحسن الجواب والنجدة والإقدام والدخول والخروج من كل باب للمزيد راجع، المقتبس: (تحقيق مكي، الشطر الأول)، ص ٢٤٣ - ٢٤٧.

(٦٥) ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص.366

الذي تُعقب عليه"[٦٦] فكان ذلك سببًا في سجنه، بالإضافة إلى ذلك التصرف في أموال السلطة المدخرة دون الرجوع إلى الجهات الرسمية الأمر الذي تم اعتباره تبد الغزال للمال العام.

كما امتد الأمر إلى بعض الحجاب –وهي وظيفة تساوي رئيس الوزراء اليوم- فقد سُجن الحاجب[٦٧] المصحفي[٦٨] الذي كُلف من قبل المستنصر بالنظر في الحبس وهو "حبس رُبع جميع ما جرته إليه الوراثة عن أبيه أمير المؤمنين في جميع كور الأندلس وأقاليمها على ثغور الأندلس كافة تفرق عليهم غلّات هذه الضياع عاما بعد عام على ضعفائهم إلا أن تكون بقرطبة مجاعة"[٦٩]. وعندما تمكن المنصور بن أبي عامر من السيطرة على الحكم"[٧٠]، ووصل إلى سجلات الدواوين القديمة وجد سرقات لمال الوقف. فوجه له المنصور بن أبي عامر تهمة "مال الصقلبي جعفر"، حيث تصرف في هذه الأموال لحسابه الخاص. وتمكن المنصور بن أبي عامر من إيجاد الدليل على عملية سرقة أموال الأوقاف بالرجوع إلى ديوان الزمام وأشار المصحفي إلى براءته، فقد "طلب منهم الرجوع إلى زمامه الماضي الذي كنت أقيّد فيه الأموال الباطنة، وُجد فيه ثبته،

---

(٦٦) ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص 369، دبور، محمد على: السجون والسجناء بالأندلس في عهد بني أمية وملوك الطوائف، مجلة العلوم الإنسانية والإدارية، جامعة المجمعة - مركز النشر والترجمة، ع٨، ٢٠١٥م، ص.139

(٦٧) الحاجب: في أول الأمر كان الحاجب في الدَّوْلَة الأُمَوِية بالأَنْدَلُس يقوم بالوساطة بين الْخَلِيفَة ووزرائه، ثم أخذت سلطة الحاجب في الاتساع حتى أصبح أرفع الوُزَرَاء شأنا، وصار يُسمّى بذي الوزارتين، وصار يشرف على الشئون المدنية والعَسْكَرية. ولما ولي الْحَجابة الْمَنْصُور بن أبي عامر (الحاجب) أمور الأَنْدَلُس حجر على الْخَلِيفَة الأُمَوي الطفل المُؤَيّد هِشَام الثَّاني (٣٦٦- ٣٩٩هـ/ ٩٧٦- ١٠٠٩م)، واتخذ الزاهرة عاصمة جديدة بناها بدلا من الزّهراء، وسيطر حتى على أم الْخَلِيفَة (صبح) التي كانت تحاول إنقاذ ابنها من هيمنة الحاجب الْمَنْصُور، ومن الغريب أن الْمَنْصُور ظل محتفظاً بلقب (الحاجب) رغم استبداده بالسُلْطَة، كما خلفه أبناؤه الذين احتفظوا بلقب (الحاجب) إلى أن سقطت الدَّوْلَة العامريّة سنة ٣٩٩هـ /١٠٠٨م بعد أن سيطرت على الدَّوْلَة الأُمَوية والأَنْدَلُس أكثر من ثلاثة عقود،

الباشا، حَسَن: الألقاب الإسْلامية في التَّارِيخ والوَثَائِق والآثار، الدار الفنية، الْقَاهِرَة، ١٩٨٩م، ص ٢٥١.

(٦٨) جعفر المُصْحَفِيّ هو: جعفر بن عثمان أبو الحسن الوزير الحاجب، المعروف بابن المُصْحَفِيّ، كان من أهل العلم والادب وله شعر كثير، استوزره المستنصر بالله وقتل في عهد ابن أبي عامر، راجع في ترجمته: الحُمَيّدي: جذوة المقتبس، ترجمة رقم، ٣٥٣، الضَّبِيّ: بغية الملتمس، ترجمة رقم ٦١٤، الحُلة السِّيَرَاء، ج٢ ص ٢٥٧، نفح الطيب، ج١، ص ٤٠٢.

(٦٩) ابن عذارى: البيان المغرب، ج2، ص 234.

(٧٠)ابن بَسَّام: أبو الحسن علي بن بسَّام الشنتريني، الذَّخِيرَة فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الجَزِيرَة، تَحْقِيق: سالم مصطفي البدري، دار الكتب العِلْمِيَّة، بَيْرُوت، ١٩٩٨ م، ج 04، ص.43

فجيء في ذلك اليوم بذلك الزمام وقد قطع منه الدرج الذي فيه ذكر المال الباطن ووصل ما انقطع بذلك من الكلام بعده"[٧١]. وعقد المنصور بن أبي عامر أخر مجلس له مع المصحفي، محاولة منه الاعتراف بالمال المختلس فأجابه بالإنكار "قد والله استنفذت ما عندي من الطارف والتالد، ولا مطمع في درهم ولو قطعت إربا إربًا"[٧٢].

كما كشف ابن الْخَطِيب (ت ٧٧٦هـ/ ١٣٧٥م). بعضاً من نهب أساليب المال العام عندما قام بفضح محمد بن إبراهيم بن أبي الفتح الفهري. وزير السلطان النصري محمد بن إسماعيل بن فرج بن إسماعيل بن نصر المعروف بمحمد الخامس، الغني بالله (ت ٧٦٣هـ/ ١٣٦١م) وعيره بنهب المال وقبول الرشوة، فهو في نظره «الوزير المشئوم،....، المرتاش من السرقة، الحقود على عباد الله لغير علة عن سوء العاقبة، المخالفة في الأدب سنن الشريعة، البعيد عن الخير بالعادة والطبيعة، دودة القز وبغل طاحونة الغدر وزق القطران،.... انطلقت يده على الإبشار، ولسانه على الأعراض، وعينه على النظر الشزر، وصدره على التأوه والرين يلقي الرجال كأنه قاتل أبيه محدقًا إلى كمية يحترش بهما خبيئة أو يظن بهما رشوة» [٧٣] كما استفتى محمد الحفار في« بذل المال للعامل وقاية من ظلمه وخلاصًا من حيفه»[٧٤] دليلًا على شطط بعض موظفي الدولة النصرية في استعمال السلطة وقبولهم الرشوة وأكل المال العام للدولة.

كما وصل الأمر إلى بعض «**الأمراء**» في الأندلس فوجدنا ما حدث مع عبد الرحمن بن الحكم، عندما أُعجب بغناء زرياب[٧٥] فأمر "الخزّان أن يدفعوا له ثلاثين ألف

(٧١) ابن بسام: الذخيرة، ج 4، ص42

(٧٢) ابن عذارى: البيان المغرب، ج2، ص269

(٧٣)ابن الْخَطِيب: الإحَاطَة فِي أَخْبَار غَرْنَاطَة، ج١، ص: ٥٢٧، ٥٢٨.

(٧٤)الونشريسي، المعيار المعرب، ج١، ص ٥٥٥.

(٧٥) زرياب، علي بن نافع مولى محمد المهدي، الخليفة العباسي، تلميذ لإسحاق بن إبراهيم الموصلي، كبير المغنيين في وقته... وذكر أن زرياب زاد في أوتار عوده بالأندلس، الوتر الخامس الأحمر المتوسط... اتخذ مضرب عوده من قوادم النسر،... كان عالمًا علمًا وأدبًا ومشاركة في أكثر العلوم. ابن حيان: المقتبس، السفر الثاني، ص 303، 317،318

دينار"[٧٦] لكن ولاة الخزانة رفضوا ذلك وصرّحوا بذلك لصاحب الرسائل قائلين: "نحن خزّان مال المسلمين نجبي أموالهم وننفقها في مصالحهم، ولا والله ما ينفذ هذا ولا منا من يرضى أن يرى هذا في صحيفته غدًا أن تأخذ ثلاثين ألفًا من أموال المسلمين وندفعها إلى مغن في صوت غنّاه يدفع إليه الأمير أبقاه الله مما عنده"[٧٧].

كما قام وزير المعتد بالله أبو العاصي حكم بن سعيد القزاز[٧٨] الذي قام باستغلال أموال التجار ويفرقها على البربر حتى يأمن شرهم

لقد أصبح بعض الأمراء والحكام هم أصحاب الظلم والاعتداء، وأخذ حقوق العامة[٧٩]، وهذا ما حدث في مملكة بني جهور بقرطبة مع أبي الوليد بن جهور، التي تشير نازلة في استيلاء هذا الأخير "على جزء من قطعة أرض وأن أصحابها خافوا من عرض الأمر على القضاء... بعد زوال إمرة ابن جهور"[٨٠]. كما وجدنا عبد الملك الذي قبض على الأمور بعدما قدمه والده أبو الوليد محمد بن جهور على الرشيد «قد اعتدى وصحب الأرذال واستباح أموال المسلمين وسلط عليهم أهل الفساد وأهمل الأمور الشرعية وأخاف الطرق وشرع في المعاصي والفسوق وأظهر الخني...»[٨١].

كما حدث نفس الأمر زمن ابن عبّاد، حيث ذكر ابن الحاج مسألة مفادها اغتصاب ابن عبّاد لأملاك وعقار أو ما يسمى بالمدشر زمن حكمه وتوارثته أبناؤه من بعده حتى طال عليهم الزمن بالتقادم، ونص المسألة التالي: "وإذا قد صحَّ عداء ابن عباد وتقرّر بما

---

(٧٦) ابن القوطية، أبو بكر محمد القرطبي: تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق: عبدالله انيس الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٩٤م، ص63

(٧٧) المصدر والصفحة نفسيهما.

(٧٨) حكم بن سعيد القزاز: لم تكن له سالفة بشرف ولا جاه... كان يخالف الوزراء المتقدمين بقرطبة، ويأخذ أموال التجار، فيتكرم بما على البربر ويجزل لهم العطاء، فيبغضه أهل قرطبة لذلك، وكان الذي قتله يعرف بابن الحصار، ابن عذارى، البيان المغرب، ج03، ص 146.

(79) Gese, Francois.Aux origins de la violence, In Mouvements: societies, politique, culture, N, I , 1998, p. 12.

(٨٠) خلاف، محمد عبد الوهاب، قُرْطُبَة الإسْلامية في الْقَرْن الحَادِي عَشَر المِيلادِي– الخامس الهِجْرِي، الْحَيَاة الاقْتِصَادِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة، الدار التّونسِيّة للنشر، تونس ١٩٨٤م، ص.89

(٨١) ابن الْخَطِيب: أَعْمَالُ الأَعْلام فيمن بويع قبل الاحتلام من مُلُوك الإسْلام، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مكتبة الثقافة الدِّينِيَّة ٢٠٠٤م، ص: ١٤٨، ١٤٩.

لا شك فيه على ابن زهر وغصبه لأملاكه وعقاره، وقد أتى من طول الزمان على ذلك،...، وصحَّ أن المدشر المتنازع فيه الآن في قبضة ابن عباد وتحت يد سلطانه، يتعاوره إقطاعهم ويتداوله إنزالهم إلى أن صار إلى الذي هو بيده الآن،...، وأن من جملة ما غصبه ابن عبّاد أمر قاطع"[٨٢].

تُعد النوازل السابقة الذكر مظهر من مظاهر السياسة المالية الذي اتبعته ملوك الطوائف، وتجلت في مملكة بني عباد حيث لم تقتصر المصادرات على الضياع والمستغلات الموجودة بأقاليم إشبيلية بل سرعان ما عمت مختلف الكور والممالك"[٨٣].

٣- عقوبات سرقات المال العام:

يلاحظ أن المجتمع والدولة اتخذا موقفًا مكافحاً لسرقات المال العام، فقد اعتبرت العامة اغتناء البعض، وخاصةً القضاة والفُقَهَاء، دليلًا على أكلهم رزق الآخرين، وأن المال الحرام، ومنه سرقة المال العام والارتشاء، يبدو على صاحبه[٨٤] وعليه لم يفرق ابن عبدون الإشبيلي (ت ٥٢٥هـ-١١٣١م) بين اللصوص قاطعي الطرق وبين الخدمة والعمال والفُقَهَاء والقضاة الذين يأكلون أموال الناس بالباطل فهم في نظره: «لصوص مفترصون الغفلة يأكلون أموال الناس بالباطل ومال السلطان ويصنعون ما شاءوا»[٨٥].

وتناولت بعض المصادر الأندلسية عقوبات سرقات المال العام في الأندلس وكان أشهرها عقوبة السجن فقد عرفت الأندلس - كغيرها من أقاليم الدولة الإسلامية – السجون كوسيلة للتأديب والعقاب والردع للمجرمين، وأحيانا للانتقام من الخصوم

(٨٢) ابن الحاج، كتاب الأحكام، دار التراث، القاهرة، ١٩٩٠م، ص 44.
(٨٣) الطاهري، أحمد، الفلاحة والعِمْرَانَ القروى بالأَنْدَلُس، مركز الإسكندرية للكتاب ١٩٩٥ م، ص.31
(٨٤) تقول العامة «إذا ريت حيش يلمع، ادر أن الآخر بلع» وقد ضمن هذا المثل بمعناه الشاعر عبدالكريم القيسي البسطي (كان حيًا سنة ٨٩١هـ/ ١٤٨٦م).
أبياتًا يعرض فيها بقاض:

يا أهل بسطة: دعوة من مشفقٍ، لو فيكم لدعائه من يسمع
إن القضاء وظيفة دينية ما قطّ قام بحقها من يطمع
وأرى الذي ولي القضاء بمصركم قد صار يطمع بالقضاء ويجمع
والحنش محكوم عليه لسواه مبتلع إذا يلمع

الزجالي: أمثال العوام في الأندلس، مثل رقم: ٤ ص: ٢.
(٨٥) ابن عبدون، رسائل في آداب الحسبة، ص: ٥٧.

والمعارضين، وقد وجدت هذه السجون في عاصمة الدولة، كما انتشرت في معظم المدن الأندلسية، فكان لكل مدينة سجن خاص بها ينسب إليها، وقد يكون في المدينة الواحدة أكثر من سجن، وقد أمدتنا المصادر بعدد من أسماء السجون الأندلسية ومواقعها وشيء من تنظيماتها المعمارية والإدارية وطريقة بنائها وحصانتها وإحكامها(٨٦).

وتم ردع المرتشين الذين كان منهم من يوسط بين المتخاصمين والقضاة مقابل أجر؛ فقد شددت على المبتزين منهم العقوبات بـ "الضرب الموجع والسجن، ويلزمه غرم ما أخذه لنفسه وما دفع للقاضي بيده، ثم إن قامت له بينة أنه دفع ذلك إلى القاضي رجع إليه، إلا أن يشاء الدافع تركه ابتاع القاضي فله ذلك، وإن غرَّمه له رجع بذلك على القاضي لأن ما أخذ من الظلم ليدفعه إلى من ظلم فيه فهو في ذمته يغرمه ثم يرجع هو على الظالم إن قدر عليه وأعوان الظالم فيما أخذوا من الظلم كالظالم، وإن يأخذوا لأنفسهم فهو واجب عليهم ولمن أخذ منهم أن يرجع على الظالم أو من قبض"(٨٧).

كما حكي ابن حيان القرطبي " أن قاضي الجماعة بقرطبة محمدُ بنُ بشيرِ بنِ سعيدٍ المُعافِريّ (ت ١٩٨هـ/ ٨١٣م) صح عنده تدليس رجل في الوثائق ليستولي على بعض من أموال الدولة فأمر بقطع يده، وبذلك أفتى ابن أبي جعفر فقيه مرسية(٨٨) على ابن الغرابلي(٨٩) المرسي وجدت عنده عقود مدلسة أخذ بها أموالًا فلما افتضح فيها وأقر بذلك قطعت يده (٩٠).

(٨٦) دبور، السجون والسجناء بالأندلس، ص ١٢٩.
(٨٧)الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٢٧٩.
(٨٨) مرسية بالأندلس، وهي قاعدة تدمير، بناها الأمير عبد الرحمن بن عبد الحكم، وتوجد على نهر الأبيض، وهو نهر كبير يسقي جميعها كنيل مصر، لها حصون وقلاع وقواعد وأقاليم معدومة النظير، منها إلى بلنسية خمس مراحل، وإلى قرطبة عشر مراحل. انظر: الروض المعطار للحميري، ص ٤٣٩ – ٥٤٠.
(٨٩) يكنى أبا الغصن، وهو مولى لامرأة من أهل سوسة، سمع من سحنون وابنه محمد، ومن عون، وابن رزين، وغيرهم، وعنه تميم بن أبي العرب، وسهل بن عبد الله بن سرحان، وأبي أحمد بن أبي سعيد، كان فقيهًا وحافظًا مبرزًا، إلا أنه لم يكن يتصدى للفتيا. انظر: في مدارك القاضي عياض. ج ٥/ ص ١١٤.
(٩٠) الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٣١٧.

وكان السجن طويلًا للمتهمين في تزوير الأموال وكذلك الضرب ضربًا وجيعًا والسجن طويلًا(٩١). وكذلك السَجن كان عقوبة المرتشين (٩٢)، ومزوري الأموال، فقد أورد الوَنْشَرِيسي عدَّة مسائل منها "رجل يقال له: ابن أبي بكر على أنه يضرب الدراهم والدنانير بقي في السجن حتى مات فيه، فخرجت منه جنازته بعد أن كان تكلَّم فيه الشيخ أبو الحسن البطرني بالشفاعة، فأبى ابن عرفة أن يعطي فيه يدًا وقال: هو أشد من قطع الدنانير والدراهم التي ورد فيها النص عن ابن المسيب(٩٣) أنها من الفساد في الأرض(٩٤).

وذكر الونشريسي أنه تقع على القاضي إذا أقر بالجور وثبت ذلك عليه بالبينة(٩٥)؛ العقوبة الموجعة، وأن يُعزَل ويشهَّر ويفضح، ولا تجوز ولايته أبدًا، ولا شهادته وإن أحدث توبة وصلحت حالته مما اجترم في حكم الله(٩٦). وينبغي للإمام ألا يغفل عن القضاة لأنهم سنام برّه، ورأس سلطانه، فلينظر في أقضيتهم، وينفذها وينظر في رعيته وأحكامها وظلم بعضها لبعض، فإن الناس يستن بعضهم بسنة بعض، وليس لبعض من الفضل على بعض ما يسع الإمام أن يتخلى عنهم وأن يكلهم إلى قضاتهم(٩٧).

كما أورد المقري جريمة سرقة للمال العام وعقوبتها فقد "كان بقرطبة على عهد المنصور محمد بن أبي عامر فتى من أهل الأدب قد رقّت حاله في الطلب، فتعلّق بكتاب العمل، واختلف إلى الخزانة مدة، حتى قلّد بعض الأعمال، فاستهلك كثيراً من المال، فلمّا ضمّ إلى الحساب أبرز عليه ثلاثة آلاف دينار، فرفع خبره إلى المنصور، فأمر بإحضاره، فلمّا مثل بين يديه ولزما لإقرار بما برز عليه قال له: يا فاسق، ما الذي جرّأك

(٩١) المصدر نفسه، ص ٥٢٤، ٣١٨.
(٩٢) الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص٢٧٩.
(٩٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب، قرشي، مخزومي، من كبار التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة المنورة، جمع بن الحديث والفقه والزهد والورع، كان لا يأخذ عطاء، ويعيش من التجارة بالزيت، وكان أحفظ الناس لأقضيه عمر بن الخطاب وأحكامه حتى سمي راوية عمر، توفي بالمدينة. الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٣١٨.
(٩٤) الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٣١٨.
(٩٥) في اللغة: الحجة الواضحة، وفي اصطلاح الفقهاء: مخصوصة بالشاهدين أو الشاهد واليمين، انظر: القاموس الفقهي، ص٤٧.
(٩٦) الوَنْشَرِيسي: المنهج الفائق، ص ٢٢٢.
(٩٧) المصدر نفسه، ص ٢٢٣.

على مال السلطان تنتهبه؟ فقال: قضاء غلب الرأي، وفقر أفسد الأمانة، فقال المنصور: والله لأجعلنّك نكالاً لغيرك، وليحضر كبل وحدّاد، فأحضرا، فكبل الفتى وقال: احملوه إلى السجن، وأمر الضابط بامتحانه والشدّة عليه"(٩٨).

وأورد ابن الأبار(ت ٦٥٨هـ/١٢٦٠م) (٩٩) قصة امتحان القاضي أبي العباس العبدري ـ قاضي مالقة ووالد أبي الربيع ـ في قضية الجزيري الثائر حين اشتد الطلب عليه.. "وقيل إنه أطلق أخاه من السجن بمالقة بألف دينار رشوة، وقد تعرض للضرب حتى خرجت روحه". أما ابن عِذَارِي(١٠٠) فيذكر بأن القاضي المسجون المقتول تحت التعذيب بتهمة تلقي الرشوة لإطلاق سراح الثائر أخي الجزيري هو الواني أبو جعفر بن علي بن أبي غالب. وقد اعتمد جمعة شيخة(١٠١) على طرح ابن عِذَارِي مبيناً رثاء ابنه أبي الربيع سليمان له. وهذا يبين أن ابن الأبار وابن عِذَارِي يتفقان على اسم القاضي وهو أبو الربيع سليمان.

كما قتل القاضي أبو محمد عبد الوهاب الصدفي (ت٥٨٦هـ/١١٩٠م) وصلب بإشبيلية، في فتنة الجزيري،(١٠٢) كما صلب القاضي أبو العباس العبدري ــ بسبب نفس الفتنة ــ بتهمة إطلاق سراح أخ الجزيري، مقابل رشوة حصل عليها، "فقيل إنه أطلق أخاه من السجن بألف دينار رشوة، فأسلم إلى صاحب الشرطة فضربه ألف سوط، فهلك قبل استيفائها، وأمر به فصلب بإزاء جذع الجزيري، وذلك في سنة ٥٨٦هـ/١١٩٠م"(١٠٣).

(٩٨) المقري، نفح الطيب، ج١، ص ٣٩٥.
(٩٩)ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر القضاعي، تحفة القادم، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٦م، رقم ٨٣، ص ١٨٦.
(١٠٠) البيان المغرب، القسم الموحدي، ص ٢٠٩.
(١٠١) المصدر السابق، ص ٢٤٤ـ٢٤٥.
(١٠٢)عبد الملك بن إدريس الجزيري ، وصور لنا مدى قصر نظر ابن الجزيري، وتورطه في الدسائس والمؤامرات السياسية مما أدى به إلى الوقوع في نكبة عبد الملك المُظَفَّر؛ فأودع سجن المطبق بالزاهرة، ويقص علينا المؤرخون خبر المؤامرة التي انتهت بمصرع ابن الجزيري. ابن الأبار، التكملة، ج٣، رقم ٢٧١، ص ١١٠، وابن عبد الملك، الذيل والتكملة، س ٥، ق١، رقم ١٦٥، ص ٧٤. "وهو من أهل لوشة، واستوطن بأخرة من عمره مالقة."
(١٠٣)ابن الأبار، تحفة القادم، ص ١٨٦.

كما وجدنا القاضي أبا العباس الواني الذي تولى قضاء مالقة وقد امتحن في قصّة عليّ الجزيري الثائر سنة ٥٨٦ه //١١٩٠م حين اشتدّ الطلب عليه وقد خيب من كان يجلس إليه، وقيل إنَّه أطلق أخاه من السجن بمالقة بألف دينار رشوةً فأُسلم إلى صاحب الشرطة فضربه ألف سوط فهلك قبل استيفائها، وأُمر به فصُلب بإزاء جذع الجزيري، وذلك في سنة ستّ وثمانين وخمسمائة(١٠٤).

كما ذكر أبو عمران بن سعيد في رواية نفح الطيب أيضاً واقعة سرقة أبو عبد الله محمد بن رشيق القلعي اثني عشر ألف دينار وسجن بسبب ذلك فقال ابن سعيد "دخلت عليه –يقصد ابن رشيق القَلْعِي (ت ٣٨٣هـ/٩٩٣م)(١٠٥) - وهو مسجون بدار الأشراف بإشبيلية، وقد بقي عليه من مال السلطان اثنا عشر ألف دينار قد أفسدها في لذات نفسه، فلما لمحني أقبل يضحك ويشتغل بالنادر والحكايات الطريفة، فقلت له :قالوا: إنك أفسدت للسلطان اثني عشر ألف دينار، وما أحسبك إلا زدت على هذا العدد لما أراك فيه من المسرة والاستبشار، فزاد ضحكاً، وقال: يا أبا عمران، أتراني إذا لزمت الهم والفكر يرجع علي ذلك العدد الذي أفسدت(١٠٦).

كما اختلس عامل غرناطة المرابطي أبو بكر عيسي بن الوكيل اليابري مبلغ عشرة آلاف دينار(١٠٧). وطلب المستظهر المال فلم يجده، فسجن الوزراء والأعيان والأشياخ وصادر أموالهم. كما أورد ابن بسام إلى مسألة حبس أحمد بن عباس على يد ابن باديس ليستخرج منه مالاً قد اختلسه، فاشتد البلاء بأحمد لفرط فزعه وثقل حديده، وامتناعه عن استيفاء الغذاء المقيم لجسمه، وتألمه من عقر القيد لذنوبه. وظل يستعطف باديس ويشهيه بكثرة ما بذل له من الأموال في فكاك نفسه، وباديس يترجح في ذلك وقتاً، وتأبى له قوة غضبه عليه إلا شفاء بقتله(١٠٨).

(١٠٤) المصدر نفسه، ص ١٨٦.
(١٠٥)محمد بن رشيق أبو عبد الله القَلْعِي الغرناطي: شاعر من كتاب الدواوين السلطانية، نسبته إلى قلعة بني سعي. نفح الطيب، ج٣، ص ٥٣٠.
(١٠٦)المقري، نفح الطيب، ج٣، ص ٥٣١.
(١٠٧) خلاف، تاريخ القضاء.. ص١١٥، نقلاً عن المعجب، ص ١٠٥.
(١٠٨) ابن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، ج ٢، ص ٦٦٣.

وأكد ذلك ابن الْخَطِيب[١٠٩] مبيناً أن الوزير بذل في فداء نفسه ثلاثين ألف دينار من الذهب العين، مالت إليه نفس باديس، إلا أن أخاه بلكين أنف منه.

أما الشاعر ابن زيدون(ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م)[١١٠] نتيجة تألقه واسهامه في تأسيس دولة بني جهور بقرطبة، حيث اشترك في ثورة أبي الحزم بن جهور على آخر خلفاء بني أمية، فبوأه ذلك مكانة كبيرة عند ابن جهور إذ جعل ابن زيدون كاتبه ووزيره، وكان السفير بينه وبين سائر ملوك الأندلس، إلا أن هذه النعمة لم تطل بابن زيدون، إذ إن حساده ومنافسيه راحوا يكيدون له عند ابن جهور، ولاسيما ابن عبدوس، الذي كان ينافسه على المركز السياسي. فما زالوا كذلك حتى أوغروا عليه قلب أبي الحزم بن جهور وقيل من ضمن أسباب سجنه اتهامه بتبديد أموال الدولة، فألقاه في قرارة السجن زهاء عام ونصف [١١١]. وذلك عندما أُسند إليه "النظر على أهل الذمة لبعض الأمور المعترفة"[١١٢]، فسجنه ابن جهور على إثر شكوى تقدم بها ذمي، ونفى ابن زيدون التهمة عنه بأنه "شهد على فلان الناشر أذنيه طمعًا ليأكل بيديه جشعًا"[١١٣]، لكن طول سجن ابن زيدون والمحاولات المتكررة من استعطاف وطلب المساعدة من أبي الوليد ابن جهور، تؤكد على سرقة مال معين، لأن من الأعمال التي قام بها جهور هو "جعل ما يرتفع من الأموال السلطانية بأيدي رجال رتَّبهم لذلك، وهو المشرف عليه"[١١٤]، لهذا نجد عدم الاستجابة لطلب ابن زيدون في البراءة وهروبه إلى اشبيلية.

(١٠٩) الإحاطة، ج١، ص ٢٦١.
(١١٠) ابن زيدون: هو أحمد بن عبد الله بن زيدون أبو الوليد، من أهل قرطبة شاعر مقدم، وبليغ مجود كثير الشعر، قبيح الهجاء. الضبي: بغية الملتمس، ص.130
(١١١)عبد العزيز، أحمد، قضية السجن والحرية في الشعر الأندلسي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٠م، ص ٤٠ نقلاً عن ديوانه، ص ١٢.
(١١٢) ابن بسام: الذخيرة، ج 1، ص.270
(١١٣) المصدر نفسه، ص.219
(١١٤) ابن الأبار: الحلة السيراء، ج 02، ص.32

كما طالب عبد الله بن حكم (ت ٤٣١ه/١٠٤٠م) سجناءه بالأموال، وأشار ابن الزيات إلى رجل محبوس في مال كثير من الخراج(١١٥).

واعتقل تميم ـ صاحب مالقة ـ أخو الأمير عبد الله من طرف المرابطين، لاتهامه بحيازة وسرقة الأموال التي خرجت من غرناطة، وقد بيع ما صودر منه في سوق أقيم خصيصاً لذلك(١١٦)، وكان تميم بن بُلُقين (ت ٤٨٨هـ/ ١٠٩٥م) أخو عبد الله بن بُلُقين (ت ٤٨٨ هـ / ١٠٩٥م)، قد استقل في تلك الأثناء بحكم مالقة وأعمالها، وتلقب بالمنتصر بالله، واستبد وأساء في حكمه السيرة، وأخذ يغير على نواحي المنكب وغيرها مما هو واقع تحت حكم أخيه. فسار إليه عبد الله في بعض قواته، واستولى على بعض حصون مالقة الأمامية، ثم وقع القتال بين قوات الأخوين أمام مالقة وهزم عبد الله أولا، ولكنه عاد فهزم جند مالقة، وضيق على المدينة، فبعث إليه أخوه يستعطفه، وتدخلت والدتهما في الأمر، وخشي عبد الله من جهة أخرى أن يتحول أخوه إذا اشتد عليه، إلى محالفة ابن عباد، فمال إلى مهادنته، وترك له حكم مالقة ونواحي الغربية أي غربي مالقة(١١٧).

في السياق نفسه تم الزج بالبعض في السجن بسبب استغلال المنصب للاستيلاء على ممتلكات الغير(١١٨)، ويتعلق الأمر بأبي العلاء وابنه أبي مروان بن زهر، وأشار ابراهيم القادري بوتشيش إلى تعرض عبد الملك بن زهر إلى المصادرة حيث " أدركَتْه مُطالبةٌ عند أبي الحَسَن عليّ بن يوسُف بن تاشَفين كانت سببَ اعتقالِه (١١٩).

وكذلك تم حبس البعض نتيجة سرقة واحتجاز الأموال دون وجه حق وشكوة الرعية من جور العمال(١٢٠). ومارس بعض الشيوخ في الاقاليم سياسة الابتزاز

(١١٥)القبلي، محمد، الدولة والولاية والمجال، الدولة والولاية والمجال في المغرب الوسيط"، دار توبقال للنشر، ١٩٩٧م، ص ٣٦ نقلاً عن التشوف، ص ٣٥٥.

(١١٦)ابن بلقين، عبد الله، كتاب التبيان، حققه وقدم له وعلق عليه الطيبي، أمين توفيق، سلسلة المعتمد بن عباد، منشورات عكاظ، الرباط، ١٩٩٥م، ص ١٦٥.

(١١٧) عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج٢، ص ١٤٤.

(١١٨)دندش، عصمت عبد اللطيف، أضواء جديدة على المرابطين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩١م، ص ١٣٧.

(١١٩)بوتشيش، ابراهيم القادري، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، بيروت، ١٩٩٨م، ص ١٢٢.

(١٢٠) ابن عذاري، البيان المغرب، القسم الموحدي، ص٦٨.

والسرقة، فعمد الخلفاء إلى معاقبتهم، ففي ١١٧٧/ه٥٧٣م أوقع بهم أبو يعقوب لما سما شأنهم، وتمكن سلطانهم، وطغوا كالعادة وبغوا، فنكبهم أبو يعقوب ليتخلص من نيرهم. ونكب الخليفة عدة آخرين من العمال، وأعدم بعضهم، وكان من هؤلاء أبو عبد الله بن المعلم مشرف إشبيلية، وابن فاخر مشرف سجلماسة، وأبو الحسن علي بن حنون(١٢١)، وسجن إبراهيم بن عبد الله الجياني. وكان مجموع العمال الذين تم القبض عليهم ثمانية عشر عاملاً، وكان الذي قاطعوه على أنفسهم أن يعطوه ويدفعوه ٤٦٠ ألف دينار يقسطونها على أنفسهم.(١٢٢) وكلها أموال عامة منهوبة تم استردادها.

٤- آثار نهب المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي:

انعكست الآثار السلبية على المجتمع الأندلسي نتيجة انتشار ظاهرة نهب المال العام وتأثرت أحوال البلاد الاقتصادية والاجتماعية جراء ذلك بطبيعة الحال، وذلك بسبب ضياع الحقوق الذي هو أساس لضمان استمرارية النمو الاقتصادي والتعايش الاجتماعي، وقد اقترن ذلك بانتشار الظلم والبغي على الرعية، وساعد على ذلك ما آل إليه حال الكثيرين من رجال السياسة وبعض القضاة والفُقَهَاء الذين أخذوا يتنافسون على تولي المناصب فاختل ميزان العدالة وذهبت ريح الدولة.

وعبَّر الوَنْشَرِيسي عن بعض الأحوال السائدة ومنها شيوع الفساد ونهب المال العام التي لم يعد لها ضابط يضبطها، ولا أناس يحفظون شرعيتها، وقد عبَّر الوَنْشَرِيسي عن ذلك بقوله: "واقتصروا على المسطرة حتى أكل شرار الخلق بالباطل أموال الورى"(١٢٣).

- **الأثر على الحياة الاقتصادية:**

لقد تأثرت الأحوال الاقتصادية إلى حد كبير بفعل ما أحدثته أعمال نهب المال العام، حيث غاب العامل الأساس في قوة الاقتصاد وهو الاستقرار الاقتصادي وانخفاض قوة

(١٢١)عنان، دولة الإسلام في الأندلس، ج٤، ص ٩٩.
(١٢٢) ابن عذاري، البيان المغرب، ج١، ص ١٥٨.
(١٢٣)الوَنْشَرِيسي، المنهج الفائق، ص ١٩٤.

رأس المال في الأندلس حيث ذهب هباء نتيجة هذا النهب ونظرا لأهميته ذلك أكد ابن خلدون (ت ٨٠٨هـ-١٤٠٥م) في حديثه عن الكسب وأسباب بطلانه، قائلا: «**العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها... وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي في الاكتساب..**» (١٢٤)، وبالتالي فإن نهب المال العام كانت سببًا في إفلاس خزينة البلاد في بعض الأحيان لدرجة وصلت للعجز في إعداد الحملات الحربية، ومن مظاهر هذا العجز أيضاً عدم قدرة بيت المال على ترميم الأسوار وتجديدها فدعي الأهالي للإنفاق في هذا الوجه لتحصين البلاد و الدفاع عنها من أي هجوم، كما أصاب الكساد بعض الأسواق، ولذلك فمن الطبيعي أن يتوقف التجار والرفاق والمسافرون عن المغامرة بأموالهم وأرواحهم(١٢٥).

نتج عن ذلك أيضاً تذبذب وعدم استقرار موارد بيت مال المسلمين بسبب سرقة المال العام، وإمكانية التلاعب بأموال الدولة.

كما أثرت على الحالة الاقتصادية باستنفاذها موارد الدولة، عن طريق تخريب ونهب العامة لخزانة الدولة المتمثلة في الأموال والأسلحة والخزائن والأمتعة

كما ساد المجتمع الأندلسي التناقض والتفاوت في توزيع الثروة وما ترتب عنه من سلبيات اقتصادية واجتماعية، وعانى أغلب الأندلسيون من حياة اقتصادية لم تكن ميسورة وتحدث ابن الخطيب عن تقسيم المجتمع الغرناطي، حيث صنف المجتمع أصناف بقوله: "صنف همه الدنيا التي ينالها بسبب الولد هبه بالغا أو مراهقا أو طفلا أو في المهد أو جنينا في المشيمة، وهم صنائع الحكم أي الحاكم وخدامه وعماله وفتيانه ورجاله... وهو ما الحق بالصفة الحاكمة، وصنف مرتق من الديوان مشهود العناية أو المكان، أو مجهول الشأن راض بحظه من الزمان لا يتشوق إلى المزيد، ولا يحذر من النقصان، قد تساوت في الدول أحواله وسكنت إلى الرزق والمفروض آماله... فهو هادئ ساكن وإلى

(١٢٤) ابن خلدون، المقدمة، دار الكتب العلمية، ج١، ص: ٤٧٧.
(١٢٥) الطاهري، أحمد، التجارة والمبادلات بالأندلس، ضمن سلسلة فصول مبتورة من تاريخ الإسلام، مكتبة حسن الجرموني، إشبيلية، ٢٠١٥م، ص ١٧٩.

فئة العافية راكن... وهي الطبقة الوسطى الراضية بوضعها الاجتماعي. وصنف يؤمل أمرا، ويشب أن قدر جمرا، مستوحش يبخس حقه وجحد سبقه، وهذا الصنف المنازع المنافس بين أن يصمت فيموت بدائه،أو يجهر بالمنازعة، فينتهي إلى قدر الله و قضائه، وكان في ذلك الوقت اضعف الأصناف... وهي الطبقة الدنيا المهيأة للثورة وهي اضعف الأصناف وأنفسها،...وصنف من أهل الدنيا والآخرة قلدوا أهل الحل والعقد والقبول والرد اجتهادهم، وسئلوا الله توفيقه وسدادهم وهم أشرف أوطانا و أعظم سلطانا،... وهم جمهور الناس من الفُقَهَاء والعلماء والخاصة والدهماء... وصنف غارم لا هم له إلا فيمن يخفف إصره " العبء الثقيل " أو يديل باليسر عسره، وأما هؤلاء فأوباش أسواق وحمقى مالهم من أخلاق.... وصنف همه الآخرة بعيد عن تعريج على شيء من الدنيا، إنما هو مشغول بربه، وهذا جيل قليل إنما ذكره مراعاة للتقسيم، ولا تخلوا الأقطار منهم، فهم بركات الله بين عباده وأولياه منهم وهم صنف الزهاد والنساك"[١٢٦].

وبطبيعة الحال أيضاً نتج عن سرقات المال العام في الأندلس ضعف بيت المال عن القيام بمصالح الناس لكثرة ما يُنهب من مال المسلمين العام. كما أدى أيضاً إلى عزلة البلاد الأندلسية وإضعاف قدراتها على تدفق السلع والبضائع بين الشرق والغرب[١٢٧]، وهذا ما أدى إلى عدم استقامة أحوال الدولة خاصة الاقتصادية إذ «لا يستقيم أمر بلاد كانت المسالك إليها مخوفة لأنها تفتقر إلى مجلوب إليها ومجتلب إليها ومجتلب منها»[١٢٨]. وبالتالي وجدنا مظاهر التدهور الاقتصادي الذي عرفته الدولة الاسلامية في الأندلس إبان احتضارها.

- **الأثر على الحياة الاجتماعية:**

تعتبر سرقات المال العام من أكبر الجرائم في حق المجتمع كله، فهو اعتداء مضاعف عن جرائم سرقة المال الخاص بل يتعدى الجرم ليصل إلى المجتمع كله

(١٢٦) أعمال الأعلام، ق ٢، ص ٤٤- ٤٨.
(١٢٧) الطاهري، التجارة والمبادلات بالأندلس، ص: ١٨٧
(١٢٨) الطاهري، التجارة والمبادلات بالأندلس. (نقلا عن الماوردي).

ومستقبله، وهو من ناحية أخرى اعتداء على النظام الاجتماعي، لأن هذه الجرائم تمس مصير كل أفراد المجتمع. ويقتضي النظام الاجتماعي حماية الأفراد وعصمة انفسهم وأموالهم، كما أن نظام الحكم وجد لإقامة النظام الاجتماعي وتوفير الأمن للجماعة، فالتساهل في محاربة هذه الجرائم يؤدي إلى تحكم الأقوياء في الضعفاء، وصرف الأفراد عن العمل المنتج، وانصرافهم إلى التنازع التناحر واستنباط الوسائل لحماية أرواحهم وأنفسهم، وهذا يؤدى بالتالي إلى تفكك الجماعة وانحلالها.

إن ظاهرة نهب المال العام تعتبر فصلا مهما من ملحمة تلك الفتنة التي عرفتها بلاد الأندلس مع بداية القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، إذ لم تكن نتائجها ذلك الانقسام الجغرافي والإقليمي للبلاد فحسب، بقدر ما كانت معولًا ضرب المجتمع بأسره في الصميم، وعليه فإن إفرازات الفتنة التي شملت كل مظاهر الآفات الاجتماعية أو ما يمكن تسميته **بـ«الأزمة الأخلاقية»**، كان نهب المال العام أكثر الظواهر التي أثرت على المجتمع وذلك إما لسبب الفقر الذي أصبحت فئات كثيرة تعاني منه، أو أن الفقر في حد ذاته كان نتيجة كباقي نتائج الفتنة.

كما أن من صور الظلم الاجتماعي «أخذ المال أو الملك من يد مالكه من غير عوض»(١٢٩) وفيه اقتراب من معنى الرشوة، وأن «من أشد الظلامات وأعظمها في إفساد العمران تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حق»(١٣٠).

ومثالاً على الظلم الاجتماعي الناشئ عن سرقات أموال الناس وجدنا المجتمع الأندلسي مجتمعا طبقياً، ذا طبقات متفاوتة بين الثراء والفقر فأصحاب الطبقة الأولى وجد أغلبهم في حياة الترف والمجون وكأس الخمر ملجئا لهم من ظروف العصر، أما الطبقة الثانية الفقيرة التي تمثل الغالبية غالبا ما يفترسها الجوع، فضلا عن قسوة الشعور بالحرمان فهم يرون ما تنعم به الطبقة الغنية، فيزدادوا بؤسا، لذلك وجد هؤلاء في الزهد

(١٢٩) رسالة الطُّرْطُوشِي، ص: ٣١٨، ٣١٩.
(١٣٠) المصدر نفسه، ص ٣١٨، ٣١٩.

والتدين، والحياة الهادئة التي يحياها الصوفية في الرباطات التي انتشرت في غرناطة، وغناها بما يوقف عليها من أموال وصدقات ملاذا لهم فهو يعينهم على تحمل الشدائد حياتهم، لذلك فمن الطبيعي أن يجتذب التصوف عددا كبيرا من هؤلاء الفقراء مثل ما ذكره ابن الخطيب عن بيوت الشاذلية والشوذية وهي "بيوت الفقراء التي يشق احصاؤها"(١٣١).

كما زادت ظاهرة إعانة الفقراء، فقد كان محمد بن قاسم الأمي (ت٧٥٠هـ/١٣٤٩م)، له مجالس تجذب -إلى جانب العامة الفقراء- المترفين الأغنياء، الذين تزاحموا على مجالسه وأعلنوا توبتهم على يديه، وكان يحثهم على الصدقات، فعندما داهم الوباء مملكة غرناطة، بذلوا الأموال في أبواب البر والصدقة(١٣٢).

الخاتمة

خلاصة القول: إن نهب المال العام من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية السلبية التي عرفتها بلاد الأندلس خلال العصر الوسيط، واتخذ منهما المجتمع موقفًا سلبيًا، وتصدت لها الدولة عبر إجراءات وإصلاحات وعقوبات زجرية.

وتوصلت الدراسة إلى ما يلي:

- تعد المادة المصدرية عن سرقات المال العام في الأندلس نادرة إلى حد كبير لكنها مليئة بمواطن الاستلهام ومرجعية مصدرية مهمة في التأريخ للمجتمع والاقتصاد في الغرب الإسلامي.
- أرست الشريعة الإسلامية قواعد الرقابة على المال العام، وتم تطبيقها في بلاد المغرب والأندلس فأصبح لها أجهزة ودواوين تباشر رقابة فاعلة ومستمرة على مالية الدولة وحمايتها من العبث والضياع.

(١٣١) ابن الخطيب: روضة التعريف بالحب الشريف، تحقيق محمد الكتاني، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٠م، ج ٢، ص ٩٢٦.

(١٣٢)التُّنْبُكْتي: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه، نيل الابتهاج، تقديم عبد الحميد عبد الله هرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ١٩٩٨م، ص٣٩-٤٠.

- رصدت كتب الفقه والنوازل والحسبة والأحكام سرقات المال العام والقواعد السلوكية المنحرفة لسرقة المال العام ورغبة البعض في تَحْقِيق الربح السريع.
- كشفت الدراسة عن تعدد طرق سرقة المال العام عن طريق بعض الجُباة والصيارفة، وأعوان صاحب المدينة، كما امتد الأمر في سرقة المال العام إلى إلى خطة الحسبة، والخراصون المكلفون بجمع الضرائب.
- أشارت الدراسة إلى عديد من جوانب الغش والتدليس التي كانت تُرتكب وتؤدي في النهاية لضياع المال العام.
- أبرزت الدراسة مجموعة من الحيل والطرق التي كان ينهجها بعض أمناء المحتسب
- كما امتد الأمر إلى بعض القضاة والفُقَهَاء وكبار الوزراء والحُجاب بل وبعض الأمراء.
- كشفت الدراسة عن عقوبات سرقة المالالعام في الأندلس بالأمثلة والوقائع.
- كشف الدراسة عن آثار نهب المال العام على الواقع الاقتصادي والاجتماعي في الأندلس.

وخلصت الدراسة إلى توصيات عدة، من أهمها:

– ضرورة وضع دراسات وبحوث تفصيلية تصل إلى درجة الماجستير وربما الدكتوراه فيما يخص عقوبات وآثار سرقات المال العام في الأندلس.

– لفت نظر الباحثين لأهمية دراسة الرشوة وسرقة المال العام من خلال الكشف عن المظان الأخرى في البحث التاريخي الذي يُعَدّ مخزونًا حضاريًا وثقافيًا رفيع المستوى.

- تخصيص أحد المؤتمرات المقبلة لموضوع سرقات المال العام وتأثيره في المجتمع الأندلسي سواء من الناحية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية.

وأخيراً فإن هذه الدراسة تبقى محاولة أولية آمُل أن تسهم في إنتاج بحوث ودراسات أخرى تتناول مثل هذه الموضوعات الغنية بالحقائق والقضايا الحضارية المهمة.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً: المصادر العربية المطبوعة:

١- ابن الأبار، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر القضاعي، (ت٢٥٨ج/١٢١م) تحفة القادم، تحقيق: حسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٦م.

٢- ابن بَسَّام: أبو الحسن علي بن بسَّام الشنتريني،(ت٥٤٢هـ / ١١٤٧م)، الذَّخِيرَة فِي مَحَاسِنِ أَهْلِ الجَزِيرَة، تَحْقِيق: سالم مصطفي البدري، دار الكتب العِلْمِيَّة، بَيْرُوت، ١٩٩٨م.

٣- الجرسيفي، عُمَر بن عُثْمَان بن الْعَبَّاس، (ت ٦٨٣هـ/١٢١٤م) رسالة عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي في الحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٥٥م.

٤- ابن الحاج، أبو عَبْد الله مُحَمَّد بن أَحْمَدُ بن خلف، (ت ٥٢٩هـ/١١٣٤م)، كتاب الأحكام، دار التراث، القاهرة، ١٩٩٠م.

٥- _____: المدخل، قرأه وضبط نصه: حسن أحمد عبد العال، المكتبة العصرية، بَيْرُوت، ٢٠٠٥م.

٦- _____: نوازل ابن الْحَاج، تحقيق: اليوسفي، أحمد شعيب، مطبعة تطوان، تطوان، ٢٠١٨م

٧- ابن حزم، أبو محمد على بن أحمد (ت ٤٥٦هـ /١٠٦٤م) رسائل ابن حزم، تحقيق: إحسان عباس، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٣م.

٨- ابن حيان: أبو مَرْوَان حيان خلف بن حُسَين، (ت ٤٦٩هـ/ ١٠٧٦م) المقتبس: تحقيق الدكتور إسماعيل العربي، منشورات دار الآفاق الجديدة، المغرب، ١٩٩٠م.

٩- _____: المقتبس، تحقيق: محمود علي مكي، دار الكتاب العربي، ١٩٧٣ م.

١٠-_____: المقتبس السفر الثاني، تحقيق: محمود علي مكي، مركز الملك فيصل، الرياض، ٢٠٠٣ م

١١-ابن الْخَطِيب: لسان الدين أبو عَبْد الله مُحَمَّد التلمساني، (ت٧٧٦هـ /١٣٧٤م) الإحَاطَة

فِي أَخْبَارِ غَرْنَاطَة، تَحْقِيق: مُحَمَّد عَبْد الله عنان، مكتبة الخانجي، الْقَاهِرَة، ٢٠٠١م.

١٢-_____: أَعْمَالُ الأَعْلام فيمن بويع قبل الاحتلام من مُلُوك الإِسْلام، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مكتبة الثقافة الدِّينِيَّة ٢٠٠٤م.

١٣-_____: روضة التعريف بالحب الشريف، تحقيق محمد الكتاني، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٠م.

١٤-_____: كناسة الدكان بعد انتقال السكان"، تحقيق: محمد كمال شبانه، دار الكاتب العربي، ١٩٦٦م.

١٥-ابن خَلْدُون، عَبْد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد، (ت٨٠٨هـ / ١٤٠٥م) مقدمة ابن خَلْدُون، تَحْقِيق: حامد أَحْمَدُ الطَاهِر، دار الفجر للتراث، الْقَاهِرَة، ٢٠٠٤م.

١٦-ابن رشد، أبو الوليد مُحَمَّد بن أَحْمَدُ القرطبي، (ت ٥٩٥ هـ ١١٩٨م) فتاوى ابن رُشْد، تَحْقِيق: المُخْتَار بن الطَاهِر التّليلي، دار الغرب الإِسْلامي، بَيْرُوت ١٩٨٧م.

١٧-الزَّجَّالِي: أبو يحيى عُبَيْد الله بن أَحْمَدُ القرطبي، (ت ٦٩٤ هـ/ ١٢٩٥) أمثال العوام في الأَنْدَلُس، تحقيق: محمد بنشريفة، منشورات وزارة الدَّوْلَة المكلفة بالشؤون الثَّقَافَيَّة والتَّعْلِيم الأصلي، مطبعة مُحَمَّد الخامس الثَّقَافَيَّة الجامعية، فاس، ١٩٧١م.

١٨-السقطي: محمد بن أبي محمد المالقي، (ق٦هـ/١٢م) في آداب الْحِسْبَة، تَحْقِيق: ليفي بروفنسال، مَطْبُوعَات معهد العلوم العليا الْمَغْرِبية، طبع بمطبعة إرنست لورو - باريس، ١٩٣١م.

١٩-ابن سهل، عيسى بن سَهْل بن عَبْد الله الأسَدِيُ، (ت٤٨٦هـ/١٠٩٣م) وَثَائِق في شئون الْحِسْبَة في الأَنْدَلُس، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، القاهرة ١٩٨٥ م.

٢٠-_____: وَثَائِق ومخطوطات وتراجم أندلسية، تحقيق: خلاف، محمد عبد الوهاب، المركز العربي، الْقَاهِرَة، ١٩٨٦م.

٢١-الطُّرْطُوشِي، أبو بكر، رسالة الطُّرْطُوشِي، (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م) نص الرسالة في مجلة مديرية الوثائق الملكية، المجموعة الأولى، المطبعة الملكية، الرباط

١٩٧٦م.

٢٢-_____: الطُّرْطُوشِي، أبو بكر محمد بن الوليد، سراج الملوك، تحقيق: جعفر البيّاتي، رياض الريس، لندن، ١٩٩٠م.

٢٣-ابن عَبْدون، مُحَمَّد بن أَحْمَدُ التِّجِيبي (ت ٥٢٧هـ /١١٣٣م)، رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق: ليفي بروفنسال، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٥٥م.

٢٤-ابن عِذَارِي، أبو العباس أحمد بن محمد، (ت ٧١٢هـ / ١٣١٢ م) البَيَان المُغْرِب في أخبار الأَنْدَلُس والْمَغْرب، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ١٩٨٣م.

٢٥-ابن القوطية، أبو بكر محمد القرطبي، (ت٣٦٧هـ /٩٧٧م): تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق: عبدالله انيس الطباع، مؤسسة المعارف، بيروت، ١٩٩٤م.

٢٦-المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك: (ت ٧٠٣ هـ / ١٣٠٣م) الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت ١٩٦٤م.

٢٧-المقري، أبو العباس احمد بن محمد بن احمد بن ابى العيش (ت١٠٤١هـ / ١٦٣١م): نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق:. إحسان عباس، دار صادر، بيروت ١٩٨٨م.

٢٨-الوَنْشَرِيسي، أبو الْعَبَّاس أَحْمَدُ بن يحيى التِّلمساني، (ت ٩١٤هـ/١٥٠٨م) المِعْيَارُ المُعْرِب والجامع الْمُغْرِب عن فتاوي علماء إِفْرِيقْيَةَ والأَنْدَلُس والْمَغْرِب، أشرف على تَحْقِيقه: مُحَمَّد حجّي، دار الغرب الإسْلامي، بَيْرُوت ٨١-١٩٨٣.

٢٩-_____: المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثّق وأحكام الوَثَائِق، دراسة وتحقيق: لطيفة الحسني، طبعة وزارة الأوقاف الرباط، ١٩٩٧م.

ثانيًا: المراجع العربية:

٣٠- الباشا، حَسَن: الألقاب الإسْلامية في التَّارِيخ والوَثَائِق والآثار، الدار الفنية، الْقَاهِرَة، ١٩٨٩م.

٣١-التَّنْبُكْتي: أحمد بابا، كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، الرباط، ٢٠٠٠م.

٣٢-_____: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه، نيل الابتهاج، تقديم عبد الحميد عبد الله هرامة، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ١٩٩٨م.

٣٣-بوتشيش، ابراهيم القادري، مباحث في التاريخ الاجتماعي للمغرب والأندلس خلال عصر المرابطين، دار الطليعة، بيروت، ١٩٩٨م.

٣٤-خلاف، محمد عبد الوهاب، قُرْطُبَة الإسْلامية في الْقَرْن الحَادِي عَشَر المِيلادِي– الخامس الهِجْرِي، الْحَيَاة الاقْتِصَادِيَّة والاجْتِمَاعِيَّة، الدار التّونسِيّة للنشر، تونس ١٩٨٤م.

٣٥-دندش، عصمت عبد اللطيف، أضواء جديدة على المرابطين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩١م.

٣٦-شحاتة، حسين حسين، حرمة المال العام، دار النشر للجامعات، القاهرة، ١٩٩٩م.

٣٧-الطاهري، أحمد، التجارة والمبادلات بالأندلس، ضمن سلسلة فصول مبتورة من تاريخ الإسلام، مكتبة حسن الجرموني، إشبيلية، ٢٠١٥م.

٣٨-الطاهري، أحمد، الفلاحة والعِمْرَانَ القروى بالأَنْدَلُس، مركز الإسكندرية للكتاب ١٩٩٥م.

٣٩-عنان، محمد عبد الله، دولة الاسلام في الأندلس الاثار الأندلسية الباقية في اسبانيا والبرتغال، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠١م.

٤٠-عبد العزيز، أحمد، قضية السجن والحرية في الشعر الأندلسي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٠م.

٤١-الكفراوي، عوف محمود، الرقابة المالية في الإسلام، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مكتبة و مطبعة الاشعاع الفنية، القاهرة، ١٩٩٧م.

٤٢-مُوْسَى، عز الدّين أَحْمَدُ: النّشاط الاقتصادي في الْمَغْرِب الإسْلامي، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٣م.

ثالثاً: المجلات والدوريات والرسائل والندوات العلمية:

٤٣-بوتشيش، إِبْرَاهِيم الْقَادِري: أثر الأزمة الاخلاقية في سقوط دولة الإسْلام بالأَنْدَلُس، ندوة الأَنْدَلُس الدرس والتَّارِيخ، كلية الْآدَاب، جامعة الْإِسْكَنْدَرِيَّة، ١٩٩٤ م.

٤٤-_____: الرقابة المالية بمغرب العصر الوسيط ودور الفقهاء في تنفيذها، من خلال رسالتين موجهتين ليوسف بن تاشفين، كلية الآداب، القنيطرة، ٢٠١٣م.

٤٥-دبور، محمد على، السجون والسجناء بالأندلس في عهد بني أمية وملوك الطوائف، مجلة العلوم الإنسانية والإدارية، جامعة المجمعة،ع٨، ٢٠١٥م.

٤٦-العشماوي، محمد سعيد، عقوبة الإعدام في الديانة الإسلامية، ضمن أعمال الندوة التي نظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان ورابطة المواطنين والبرلمانيين الدولية لإلغاء عقوبة الإعدام في ١٤-١٥ أكتوبر، ١٩٩٥م، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس، ١٩٩٦م.

٤٧-محارب، عبدالعزيز قاسم، جرائم المال العام وطرق حمايته، مجلة المال والتجارة، ع٥٦٤، ٢٠١٦م.

رابعًا: المراجع الأجنبية:

48-Cristina De la Puente "En Las Carceles Del Poder: Prision En Al-Andalus Bajo los Omeyas (SS.II/VIII-IV/X), en Estudios Onomasticos_Biograficos De Al- Andalus, XIV, CSIC, Madrid, 2004.

49-Gese, Francois.Aux origins de la violence, In Mouvements: societies, politique, culture, N, I , 1998, p. 12.

50-Lagardere, Vincent, La haute judicature a l époque Almoravide en Al – Andalus, Al- Qantara, VII, 1986.p.135